فوائد صادقیه

١

الحمد لله الذي جعل بحمد الله روضة للناظرين وجنة للذاكرين نفع الله بها جميع الطالبين وجعلها ذخيرة يوم الدين بمحمد وآله اجمعين والمرجو من الناظرين ان ينظروا فيها بعين العناية والانصاف مائلين من طرائق الغي والاعتساف ساترين ذات بذل العفو والالطاف فاني كنت حين الجمع والتاليف مبتلا بانواع غصص الزمان ومحنه متجرعا الكئوس من الدهر الخوان واحنه فنحمه نهنه شاعر الخواطر وكم من بينه تشتت فدارسوها دارس الخواطر ولكن ابتهل الى الله العظيم ان شرح كتابي هذا بلطفه العميم واحسانه الجسيم وارجو منه الاعانة والتوفيق فانه خير معين ورفيق وعلى ما يشاء قدير وهو حسبي ونعم النصير وبه مستوى اجدر

فائدة اعلم ان من فضل الله على نوع الانسان افاضة نور العقل المدرك للاشياء على ما هي عليه بقدر الامكان فكلما يتعقله الانسان او يرتسم في ذهنه يسمى علما وتصورا فهو صورة حاصلة عند المدرك وهو تصور وتصديق لانه ان كان اذعانا للنسبة فالثاني والا فالاول وربما يقيد بالساذج والنسبة انما تتحقق بين امرين يسمى احدهما منسوبا والآخر منسوبا اليه فالتصديق لا يتحقق الا بعد تصورات ثلثة الاول تصور منسوب اليه ويسمى موضوعا ومحكوما عليه في هذا الفن ومسندا اليه في علم المعاني كما يسمى مبتدا او فاعل في النحو الثاني تصور المنسوب ويسمى محمولا ومحكوما به في هذا الفن ومسندا في المعاني كما يسمى خبرا او فعلا في النحو الثالث ان نسبة بينهما ويسمى نسبة حكمية مثلا في التصديق بان الانسان كاتب لا بد من تصور الانسان وتصور الكاتب

وتصور الكاتب وتصور النسبة حين تحقق تعلق الادراك الاذعاني بها فيكون تصديقا
وشيء من تلك التصورات ليس جزءا من التصديق كما زعمه الرازي بل من شروطه
وللعلم معنى آخر وهو صفة توجب لمحلها تميزا لا يحتمل النقيض والفرق بين
معنيين ان الاول يشمل التصور غير النسبة والتصديق اليقيني والجهل المركب
والتقليد والظن والشك والوهم والتخييل والثاني لا يشمل الا اليقينية الاول وهذا المعنى
الاخير مقبول عند اهل العرف وارباب الاصول فانه يقال علمت معنى المثلث
والمربع وامثالهما كما يقال علمت معنى زيد قائم ثم ان كل واحد من التصور والتصديق
ان احتاج في حصوله الى النظر والفكر كتصور الجن والملك وامثالهما والتصديق بان العالم
حادث والصانع موجود فيسمى مجهولا ونظريا وكسبيا والا فيسمى معلوما وبديهيا
وضروريا وغير كسبي كتصور الحرارة والبرودة والسواد والبياض وامثالهما والتصديق
بان النار حارة والشمس مشرقة وقد يحصل النظريات من الضروريات بطريق
الفكر قيل هو ترتيب امور معلومة ليتوصل بها الى امر مجهول وقيل تأمل معقول لكسب
مجهول وليس كل فكر صحيحا لمناقضة العقلاء بعضهم بعضا في مقتضى افكارهم بل
الشخص الواحد يناقض مقتضى فكره فلابد من قانون يعصم مراعاته الخطاء في الفكر
وهو المنطق فالمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الخطاء في الفكر وتقع بهذا الفن احتياج
الناس سيما العلماء اليه ثم ان الامور المرتبة لتحصيل امر آخر اما التصورات او تصديقات
فالمنطقي انما يبحث عن احوال التصورات المرتبة الموصلة الى تصور المجهول و

والتصديقات

والتصديقات المرتبة الموصلة الى تصديق مجهول فموضوع المنطق التصورات والتصديقات لا مطلقا بل من
حيث كونها موصلة ويسمى الاول معرفا وقولا شارحا والثاني دليلا وحجة مثلا اذا اردنا تصور
الانسان فلابد اولا من تصور الحيوان ثم تصور الناطق ليحصل تصوره واذا اردنا التصديق
بان العالم حادث فلابد اولا من التصديق بان العالم متغير ثم التصديق بان كل متغير
حادث حتى يحصل التصديق بان العالم حادث ثم لاشك ان المعرف الانسان هو معنى
الحيوان والناطق لا لفظهما وحجة الحدوث معنى القضايا المذكورة لا الفاظها لحصول
الغرض مع قطع النظر عن اللفظ بل لو فرض عدم وضع لفظ اصلا لجاز تحصيل
المطلوب فنظر المنطقي مقصور على البحث في المعنى من غير تعلق له باللفظ ولكن لما كان الافادة
والاستفادة في العادة انما يكون بالالفاظ جرت عادتهم بذكر بعض مباحث الالفاظ
في صدر الكتب ونحن ايضا نجري على امرهم ولكن نزيد عليه بعض ما اهملوه من مباحثها
ولابد للمبتدي الاطلاع عليها ارشادا له واتماما للنصح في التعليم فائدة قد عرفت
ان نظر المنطقي في الالفاظ انما يكون باعتبار دلالتها على المعنى قيل هو كون الشيء بحيث
يلزم من العلم به العلم بشيء آخر الاول الدال والثاني المدلول وهي وضعية وطبيعية
وعقلية لانها اما ان لا يكون للوضع مدخل فيها او يكون الثانية الاول والاولى اما ان
يكون حصول الدال فيها بمقتضى الطبع او لا الاولى الثانية والثانية الثالثة وكل منها
لفظية وغير لفظية لان الدال ان كان لفظا فالاولى والا فالثانية فاقسام الدلالة ستة
الاول اللفظية الوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته والثانية اللفظية الطبعية

كدلالة اح

كدلالة اح اح على وجع الصدر الثالثة اللفظية العقلية كدلالة لفظ ديز مسموع
من وراء الجدار على وجود لافظ الرابعة الوضعية الغير اللفظية كدلالة الخطوط والعقود
والنصب والاشارات على مدلولاتها الخامسة الطبعية الغير اللفظية كدلالة سرعة
النبض على الحمى وحمرة الوجه على الخجلة السادسة العقلية الغير اللفظية كدلالة
العالم على الصانع والدخان على النار ارشاد الوضع تعيين شيء بازاء شيء
بحيث متى علم او احس الشيء الاول علم الثاني ويسمى الاول موضوعا والثاني
موضوعا له ومن صدر منه واضعا والمعنى الذي يتصوره الواضع عند الوضع وضعا
واصطلاحا وينقسم باعتبار الامور الاربعة اما باعتبار الموضوع فالى وضع اللفظ
ووضع غير اللفظ والاول ينقسم الى الوضع النوعي والوضع الشخصي والمراد بالوضع
النوعي ح وضع يكون موضوعه نوعا من اللفظ وذلك مثل المشتقات فان
الواضع انما وضع هيئة فاعل مثلا لذات ثبت له المبدأ على معنى الحدوث وانما
تحقق هذا العام في ضارب مثلا الذات عرا المشتقات وبالوضع الشخصي
ما يكون الموضوع فيه لفظا شخصا معينا كلفظ زيد ورجل وانما فان الواضع
عين هذا اللفظ المعين اي المركب من ز و ي و د مثلا مع الهيئة العارضة
الحاصلة من تقديم بعضها على بعض وحركاتها المخصوصة بازاء المعنى واما
باعتبار الوضع فينقسم الى اقسام اربعة لان الواضع اما ان يكون اهل اللغة
فالوضع لغوي او العرف العام فعرفي عام او العرف الخاص فعرفي خاص ويسمى
اصطلاحيا ايضا وان رع فشرعي والامثلة ظاهرة واما باعتبار الوضع والموضوع

فينقسم

فينقسم ايضا الى اقسام اربعة لان المعنى الملحوظ عند الوضع المسمى بالوضع اصطلاحا اما ان
يكون امرا عاما كليا تحته افراد او خاصا وعلى التقديرين فاما ان يعين الواضع اللفظ بازاء
المعنى الملحوظ اولا فالاحتمالات اربعة واحد منها غير موجود وثلثة منها موجودة اما الثلثة
الموجودة فاولها ما يكون المتصور عند الوضع امرا كليا مع وضع اللفظ لذلك الكلي كلفظ الانسان
والفرس وامثالهما ويقال لهذا القسم ان الوضع عام والموضوع له عام وثانيها ما يكون الملحوظ
خاصا مع وضع اللفظ لذلك الخاص كالاعلام الشخصية كزيد وعمرو واشباههما ويقال ان الوضع
خاص وثالثها ما يكون الملحوظ فيه امرا كليا مع وضع اللفظ لغيره اي الافراد لهذا الامر العام كاسماء الاشارة
والمبهمات على راي دقيق له ان الوضع فيه عام والموضوع له خاص واما الغير الموجود فهو عكس هذا
الثالث تتميم والموضوع قسمة اخرى باعتبار نفسه وهو ان كان بجعل جاعل وتعيين المعين
يسمى وضعا تعيينيا واختياريا وربما يعبر عنه بالوضع التخصيصي ايضا وهو الذي ينقسم الى الاقسام
المذكورة وان كان لا بجعل جاعل بل بكثرة الاستعمال اللفظ مجازا الى ان تصل الى حد الاستغناء
عن القرينة فيسمى وضعا تعينيا وقهريا وربما يعبر عنه بالوضع التخصصي كما في غالب المنقولات وقد
يحصل من تتبع عبارات اهل اللسان قاعدة يعلم منها رخصة الواضع في استعمال نوع لفظ
لنوع معنى ط كما في المجازات فانه يحصل من تتبع عبارات اهل اللسان واستعمالاتهم الالفاظ
الموضوعة للكل مثلا في اجزائه قاعدة يعلم منها ان الواضع قد رخص استعمال كل لفظ
موضوع للكل في جزئه ويسمى تلك القاعدة ايضا وضعا نوعيا ويعرف بانه تعيين اللفظ للدلالة
على المعنى بنفسه لا بواسطة القرينة فقد تحقق بذلك انه ان عرف الوضع بانه تعيين اللفظ للدلالة

على المعنى

على المعنى يشمل القسمين وان قيد باحد القيدين اختص باحدهما والفرق بين الوضع النوعي بهذا
المعنى والمعنى الذي مضى ظاهر جلي **تنبيه** المقصود بالبحث ههنا من اقسام الدلالة الدلالة اللفظية
الوضعية لكون مدار الافادة والاستفادة عليها في العادة وعدم انضباط الاقسام الاخر وعرفت
بانها فهم المعنى من اللفظ للعلم بوضعه واورد عليه بان الفهم بمعنى الفاهمية فهو صفة السامع وان
كان بمعنى المفهومية فهو صفة المعنى والدلالة من صفات اللفظ فلا يصح تفسيرها به وحمله عليها فالاولى
ان يقال هو كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق للعلم بوضعه واجيب بالمنع من
كون فهم المعنى من اللفظ صفة له او معناه كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى فالمعنى واحد غاية
الامر ان الدلالة مفرد يصح ان يشتق منه صيغة يحمل على اللفظ كالدال وفهم المعنى من اللفظ مركب
لا يصح فيه ذلك الا بالربط بان يقال اللفظ من فهم المعنى فافهم وهي مطابقة ان كانت على تمام
ما وضع له وتضمن ان كان على جزئه التضمني والتزام ان كانت على خارجه ولا بد في الالتزام من
اللزوم عقلا بان لا ينفك تصور المعنى المطابقي عن اللازم ولا يمكن تعقله بدونه كالبصر بالنسبة
الى العمى او عرفا بان يكون الخارج بحيث ينتقل الذهن اليه من المعنى بسبب القرائن كالجود بالنظر
الى الحاتم اذ لا لزوم بينهما عقلا والمطابقة لا تستلزم التضمن قطعا كما في البسائط وفي عدم استلزامها
الالتزام خلاف والتفصيل ليس ههنا موضعه وهما يستلزمان والمطابقة لكونهما مستلزمين
للوضع والوضع يستلزم المطابقة **اكمال** ذهب عباد بن سليمان وجمع من اوائل المعتزلة
واهل التكسير كما حكي عنهم الى ان دلالة الالفاظ على معانيها بالمناسبة الذاتية بمعنى ان بين اللفظ
والمعنى مناسبة ذاتية تقتضي دلالة كل لفظ على معناه ومقتضى مذهبه ان اللفظ في الدلالة على

المعنى غير

المعنى غير محتاج الى وضع وتعيين وتبعهم على ذلك بعض ساداة المتاخرين بل هو المشهور بل كاد يكون اجماعا
في زماننا ان الدلالة بواسطة الوضع لا المناسبة وان ما ذهب اليه العباد فاسد لوجوه ليس ههنا
موضع ذكرها ثم انهم قد اختلفوا الى ان الواضع بل هو الله تعالى او البشر والتفصيل بان البعض منه كما في
الاخر من البشر قد ذهب الى كل فريق **تقسيم** الموضوع قسمان مركب وهو الذي يقصد بجزئه جزء
معناه ومفرد وهو ما لا يكون كذلك فالمركب لا بد في تحققه من امور خمسة جزء اللفظ
وجزء المعنى ودلالة الجزء على جزء المعنى وكون الجزء المدلول عليه جزء المعنى المقصود وكون الدلالة مقصودة
فنحو همزة الاستفهام ولفظ جلالة وزيد وعبد الله وحيوان ناطق حال العلمية مفردات ورامي
الحجارة وامثاله مركب والمفرد اسم وكلمة واداة لانه ان استقل معناه ولم يدل بهيئته على
الزمان فالاول وان استقل ودل فالثاني ويسمى فعلا عند النحاة والمستقل ولم يدل فالثالث
ويسمى حرفا عندهم هذا هو المتداول من تقسيم المفرد الى اقسامه الثلاثة والتقسيم المطابق لمذهب
القوم صريحا ان يقال اللفظ المفرد ان صلح معناه لان يخبر به وعنه فهو الاسم والا فان صلح لان
يخبر به فهو الكلمة والا فهو الاداة **تقسيم آخر** المفرد بالقياس الى معناه اما متكثران بان يكون
اللفظ متعددا والمعنى ايضا كذلك فالالفاظ متباينة سواء كان المعاني المنفصلة كالانسان والفرس
وقام وقعد ومن والى او متصلة كالسيف والصارم والزنجي والاسود اما متخالفان فان كانت
الالفاظ متكثرة والمعنى واحد فمترادفة كالانسان والبشر وقعد وجلس وفي واللام وان كان
المعاني متكثرة واللفظ واحدا فان وضع لكل من المعاني وضعا على حدة لغة فمشترك كالعين
وعسعس وفي وان اختص الوضع لغة باحدها ثم استعمل في الآخر لا بملاحظة المناسبة بل بوضع

فالنقل

فبالنظر الى الوضع اللغوي حقيقة ان استعمل فيه وبالنظر الى الوضع الآخر مرتجل كزيد وعمرو
وامثالهما فانهما في الاصل مصدران فهما حقيقة لغوية في المعنى المصدري ثم استعملهما شخص
في ابنه مثلا بالوضع الثاني فصارا مرتجلين وما قيل من ان المرتجل من افراد المشترك
وان الفرق بينهما اعتباري فكلام شعري لا ينبغي ان يلتفت اليه وان اختص الوضع باحدهما
لغة ثم نقل الى المعنى الآخر بملاحظة المناسبة وترك استعماله في الاول بحيث لم يكن
متبادرا منه عند الناقل فمنقول الى نسب الى الناقل فان لم يكن شخصا معينا يسمى منقولا عرفيا
كالدابة وان كان اهل عرف خاص يسمى منقولا اصطلاحيا كالفاعل والمفعول والمبتدأ
وامثالهما وان كان هو الشارع فيسمى منقولا شرعيا كالصلوة والحج وامثالهما والمنقول
في اول نقله الى المعنى الثاني اما ان يكون بالوضع التخصيصي او بعنوان المجاز فيحتاج الى القرينة
ثم يصير متبادرا منه بكثرة الاستعمال فيستغنى عنها فيكون الوضع فيه تخصيصا وان كان استعماله
في الثاني بمجرد ملاحظة المناسبة ولم يصل الى حد الهجر في الاول فبالنسبة الى الاول حقيقة
ان استعمل فيه فهو اللفظ المستعمل فيما وضع له لغة وبالنظر الى الثاني مجاز فهو اللفظ المستعمل
في غير ما وضع له لغة لمناسبة بين المعنيين وتسمى علاقة وانواعها ترتقي الى خمسة و
عشرين ونقل عن الصفي الهندي انه قال الذي يحضرنا من انواعها احدى وثلثون و
نحن نذكر ما هو المشهور منها **تفصيل الاول** من اقسام اطلاق السبب على المسبب كاليد
على القدرة في قوله تعم يد الله فوق ايديهم **الثاني** عكس ذالك كالقتل على الضرب الشديد
الثالث اطلاق المشبه به على المشبه كالاسد على الرجل الشجاع والفرس على صورة المنقوشة

على الجدار

على الجدار ويسمى هذا القسم استعارة وما سواه مجازا مرسلا **الرابع** اطلاق الكل على الجزء
كالاصابع على الانامل في قوله تعم يجعلون اصابعهم في آذانهم **الخامس** اطلاق الجزء على
الكل كالرقبة على الذات في قوله الداعي اللهم اعتق رقابنا من النار واشترط في هذا القسم
ان يكون للكل تركيب حقيقي والجزء مما ينتفي بانتفائه الكل **السادس** اطلاق اسم الشيء
على ما يؤل اليه كالميت على الحي في قوله تعم انك ميت وانهم ميتون ولا يكفي مجرد الا
حتمال بل لا بد من القطع بالاول والظن به **السابع** اطلاق اسم الشيء على ما كان عليه
كاليتيم على ما كان يتيما في قوله تعم واتوا اليتامى اموالهم **الثامن** اطلاق اسم الشيء على مجاوره
كالراوية التي هي اسم للبعير على ظرف الماء **العاشر** اطلاق اسم الشيء على الخذ نيابة
كالاذن على خصوص زيد **التاسع** اطلاق المصدر على اسم الفاعل كالعدل على العادل
الحادي عشر اطلاقه على اسم المفعول كالخلق على المخلوق **الثاني عشر** عكس العاشر كالقائم على
القيام في قولهم قم قائما **الثالث** عكس الحادي عشر كالمفتون على الفتنة في قوله تعم بايكم المفتون
الرابع عشر اطلاق العام على الخاص كالعلماء على زيد **الخامس عشر** اطلاق المحل على الحال كالمجلس
على الحاضر **السادس عشر** عكسه كالحاضر على المجلس **السابع عشر** اطلاق الآلة على ما هي عليه كاللسان على
الذكر في قوله تعم واجعل لي لسان صدق في الآخرين اي ذكرا حسنا فيهم **الثامن عشر** اطلاق المبدل منه
على البدل كالدم على الدية في قولهم فلان اكل الدم **التاسع عشر** اطلاق الملزوم على اللازم
كالنطق على الدلالة في قولهم كلامه ناطق بذالك **العشرون** اطلاق اسم الفاعل
على عكس ذالك كشد الازار على الاعتزال عن النساء **الحادي والعشرون** اطلاق اسم الفاعل
على اسم المفعول كالدافق على المدفوق في قوله تعم من ماء دافق **الثاني والعشرون** عكس

ذالك

ذلك كالمستور على الستر في قوله تعالى حجابا مستورا الثالث والعشرون اطلاق
النكرة على العام للاصول كما في قوله تعالى علمت نفس ما احضرت اي كل نفس الرابع والعشرون
اطلاق المعرف باللام على النكرة كقوله تعالى ادخلوا الباب سجدا اي بابا الخامس والعشرون
اطلاق الخاص على العام كزيد على العلماء السادس والعشرون اطلاق المفرد على الجنس كزيد
على الانسان تتمة المجاز كما يطلق على اللفظ المنقول عن معناه الاصلي الى غيره الذي
غير لعلاقة بينهما كذا يطلق على اللفظ المنقول عن اعرابه الاصلي اي الاعراب الذي اقتضى
العامل فيه الى غيره بحذف او زيادة فالاول كقوله تعالى وجاء ربك واسئل القرية فالاصل
وجاء امر ربك واسئل اهل القرية ثم حذف الاهل والامر وانيب عنهما الرب والقرية واعرب
اعرابهما فانتقلا من اعرابهما الاصلي الى غيره والثاني كقوله تعالى ليس كمثله شيء فان الاصل
ليس مثله شيء على ان يكون المثل منصوبا على الخبرية واضيف الكاف وجعل مجرورا بها
واما اذا كان الحذف او الزيادة مما لا يقتضي خروج الكلمة عن اعرابه كقوله تعالى فبما رحمة من الله
لنت لهم وقوله او كصيب من السماء اي كمثل ذوي صيب فحذف مثل وذوي وانيب
عنه صيب فهو وان كان خلاف الاصل لكن بعض افاضل اهل البيان صرح بانهم لا يطلقون عليه
المجاز ونقل عن السكاكي انه المقرر ربما يطلق على مطلق الزيادة والحذف لفظ المجاز تقسيم الثالث
الاسم اما علم او اسم اشارة ومبهم او متواطئ او مشكك لانه ان تشخص وضعه وما
وضع هو له فهو الاول والا فان تشخص الثاني دون الاول فالثاني وان لم يتشخص شيء منهما بل
يكون ما وضع له صالحا لان يكون مقولا على كثيرين فان كان صدقه على الكثيرين بالسوية سواء كان افراده
ذهنية كالشمس او خارجية كالانسان فهو الثالث والا بان يتفاوت في صدقه على الافراد فهو الرابع

والتشكيك

[illegible]

والتشكيك على ثلثة اقسام التشكيك بالاولوية والتقدمية والشدة والضعف وقد
مثل للثلثة بالوجود فانه في الواجب اولى واقدم واشد منه في الممكن هذا عند المنطقيين واما
واما الاصوليين فالمتواطي عندهم كما قيل هو اللفظ الذي تتساوى افراد معناه في الفهم عن اللفظ بان
لا يكون بعضها متبادرا منه دون بعض كالانسان مثلا فانه اذا اطلق يكون للافراد كذي رأس
واحد متبادرا منه الى الفهم دون ذي الرأسين فهو مشكك اصولي ومتواطئ عند المنطقيين
والابيض بالعكس فانه متواطئ عند الاصوليين ومشكك عند المنطقيين والحيوان متواطئ عند
الفريقين فانه بمعنى صاحب الحيوة فالنسبة بين المفهومين في العرفين عموم من وجه شامل
وسياتي بيان النسبة ان شاء الله تعالى والسبب في تبادر بعض الافراد اما كثرة وقوع ذلك البعض
في الخارج او كثرة استعمال اللفظ في ارادة ذلك البعض الى ان يصير متبادرا منه وتحقيق المقام
وتفصيل المرام في شرحنا المسمى بينابيع الاصول تقسيم الرابع المركب اما تام او ناقص فالتام
ما يفيد المخاطب فائدة تامة اي يكون بحيث اذا سكت المتكلم عليه لم يبق للسامع انتظار كما في
المحكوم بدون المحكوم به او بالعكس فلا يرد نحو ضرب لانه بحيث لو سكت بقي انتظار بتعين المفروض
والناقص بخلافه والتام ان احتمل الصدق والكذب بالنظر الى مجرد مفهومه فهو الخبر والقضية والا
فهو الانشاء والانشاء ان لم يقتض كون مطلوبه ممكنا فهو التمني وان اقتضى فان كان المطلوب
حصول امر في الذهن فهو الاستفهام وان كان المطلوب حصول امر في الخارج فان كان ذلك
الامر كف النفس عن فعل فمع الاستعلاء الطلب نهي ومع التساوي التماس ومع التذلل
دعاء وتضرع وان كان فعلا غير الكف فان كان باحد حروف النداء فنداء والا فينقسم الى الامر
والالتماس والدعاء على قياس ما تقدم وان لم يكن المطلوب حصول امر في الذهن ولا في الخارج فهو

التنبيه

النسبة ويندرج فيه الترجي والتعجب والقسم والعرض والمركب الناقص ان كان احد جزئيه قيدا
للآخر فتقييدي كعبد الله وحيوان ناطق وامثالهما والا فغير تقييدي كفي الدار وخمسة عشر واشباهها

تنبيه ادراك معاني الالفاظ المفردة والمركبات الغير التامة والتامة كلها الانشائية
تصورات واما ادراك المعنى الخبري ففي ذلك تفصيل فاما ان يكون اذعانيا اي متعلق للاعتقاد
بان يكون احدى النسبتين اي الثبوتية والسلبية حاصلة عند النفس بمعنى انها تحكم بالثبوت
والسلب اولا والثاني من اقسام التصور ايضا وهو ينقسم الى التخييل والشك والوهم لانه
ان لم تكن النسبة حاصلة في العقل بل يكون مما اخترعه المتخيلة وليس له حقيقة فهو الاول وان كانت
حاصلة فيه لكن لا على وجه الحكم عليها فان تساوى طرفاه فهو الثاني فان لم يتساويا فيكون
مرجوحا لا محالة فالثالث اما الاول فان كان الاعتقاد ثابتا جازما مطابقا للواقع فيسمى
علما يقينيا والا فبانتفاء المطابقة يسمى جهلا مركبا وبانتفاء الجزم يسمى ظنا وبانتفاء الثبوت
يسمى اعتقاد مقلد وتقليدا ايضا فهذه الاقسام الاربعة تصديقات وما وراء ذلك
تصورات

ايقاظ قيل اللفظ المفرد قد يكون موضوعا بازاء لفظ آخر اما دال على
المعنى كالكلمة الموضوعة للاسم والفعل والحرف الدال كل منها على المعنى والجزء والجملة
الموضوعين للمركب الدال على المعنى وموضوع لغرض التركيب كالالف والباء والتاء وغيرها
الدالة على حروف المعجم الموضوع لغرض التركيب لا للدلالة على المعنى

فائدة اللفظ ان لم
يحتمل غير ما يفهم منه يسمى نصا وان احتمل غير ما يفهم منه فاما ان يكون ذلك الاحتمال راجحا
او مرجوحا او مساويا فبالنسبة الى الراجح يسمى ظاهرا وبالنسبة الى المرجوح يسمى مؤولا وبالنسبة
اليهما مع التساوي مجملا كالمشترك اذا كان احتمال ارادة كل من المعنيين مساويا للآخر

قوله تعم

قوله تعم ثلثة فرد و[illegible] والمشترك بين النص والراجح المحتمل لهما يسمى محكما وبين المؤول والمجمل يسمى متشابها

تبيين المترادف واقع في اللغة كاسد وسبع وفي القران كالانسان والبشر والمخالف في
الموضوعين [illegible] ذلك لا يلتفت اليه ويجوز اقامة كل مرادف مقام مرادفه ان علم تعلق الغرض
ببيان المعنى لا بخصوصية اللفظ والا كقول المكبر الله اكبر فلا يجوز [illegible] الكبير مقامه لاحتمال تعلق
الغرض بخصوصية ذلك اللفظ المشترك واقع في الموضوعين كالعين والقرء وعسعس وغيرها
والمخالف [illegible] غير ملتفت اليه ومتمسكهم بمكان من الوهن لا ينبغي الالتفات اليه ولا
يجوز استعماله في المعنيين مطلقا وفاقا للشيخ الجبلاني وبعض سادات المعاصرين لعدم دليل عليه
وكون اللغات توقيفية موقوفة على ثبوت الرخصة من الواضع في استعمالها فيهما وتمسك المجوزين
غير ناهض لاثباته والمجاز واقع في الموضعين اما في اللغة فظاهر حتى ان كثيرا من الناس صرحوا
بان اكثر اللغات مجازات واما في القران فنحو قوله تعم واسئل القرية ويخرج الحي من الميت
ويخرج الميت من الحي وامثال ذلك ولا يجوز استعمال اللفظ في المعنى الحقيقي والمجازي كما مر
في المشترك والمنقول واقع والظاهر انه موضوع وفاقا فالمنقول العرفي كالدابة فانه
اسم لكل ما يدب على الارض لغة لتصريح اللغويين واخبارهم به وهو حقيقة في مثل ذلك
وكثيرا ما يطلق عليه الحقيقة العرفية والاصطلاح كالفاعل والمفعول والمبتدا والخبر والموضوع
والمحمول وغيرها من اصطلاحات العلماء ويطلق على هذا ايضا الحقيقة العرفية وقد تقيد الثانية
كما تقيد الاول بالعامة ايضا واما الشرعي فكالصلوة والزكاة والحج وامثالها ويطلق عليه
الحقيقة الشرعية فانواع الحقايق اربعة لغوية وعرفية عامة وخاصة وشرعية ولا خلاف
في وجود الثلث الاول وفي الوجه الاخيرة خلاف وليس ههنا موضع تحقيقه ولا اختلاف

والنقل

والنقل والتجوز كلها على خلاف الاصل لانها امور طارئة على الوضع الاولي فيحتاج في
ثبوتها الى دليل فمتى ثبت ثبت والا فلا **فائدة** المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين
فيسمى جزئيا حقيقيا كمفهوم زيد وعمرو وان لم يمتنع فرض صدقه على كثيرين فيسمى كليا
والكثيرون افراده كمفهوم الانسان والفرس وقد يطلق لفظ الجزئي والكلي على الالفاظ الدالة
عليهما ايضا قيل انما سمي جزئيا والكلي كليا لان الاول كل بالنسبة الى الثاني فيكون الثاني
جزء بالنسبة اليه والكل منسوب الى الجزء كما ان الجزء منسوب الى الكل فهو بواسطة كون الجزئي
كلا منسوبا الى الجزء يسمى جزئيا وبواسطة كون الكلي جزءا منسوبا الى الكل يسمى كليا وهو بالنظر
الى وجود افراده في الخارج على اقسام ستة لانه اما ان تمتنع افراده كشريك الباري عز اسمه
او لا والثاني اما ان يوجد شيء منها في الخارج ام لا والثاني كالعنقاء فانه طائر معروف الاسم مفقود
الجسم كذا ذكره في الصحاح والاول اما ان يوجد واحد منها فقط او الكثير والاول اما ان يمتنع غيره
او لا فالاول كمفهوم واجب الوجود فانه كلي لم يوجد في الخارج الا فرد منه وتمتنع عند العقل
وجود فرد آخر منه والثاني كالشمس فانه كوكب نهاري ولا تمتنع عند العقل وقوعه على
كثيرين لكن لم يوجد في الخارج منه الا فرد واحد اما ان يكون منحصرا او غير منحصر فالاول كالكواكب
السبع السيارة فانه وجد من افراده في الخارج سبعة والثاني كمعلومات الباري عز اسمه تعالى وقد
يطلق الجزئي على المفهوم المندرج تحت كلي وان كان كليا كالانسان فانه مندرج تحت مفهوم
الحيوان فانه من افراده وزيد فانه مندرج تحت مفهوم الانسان ويسمى جزئيا اضافيا وهو
اعم مطلقا من الحقيقي اذ كل حقيقي فهو مندرج تحت مفهوم عام واقله الشيء والامر

ولا عكس

ولا عكس اذ الاضافي قد يكون كليا كما مر كذا قيل **قاعدة** كل كليين لا بد ان يتحقق بينهما احد
النسب الاربع وهي التساوي والعموم المطلق والعموم من وجه والتباين لانه ان صدق كل منهما
على كل ما صدق عليه الآخر كالانسان والناطق سميا متساويين والنسبة التساوي
ومرجعها الى موجبتين كليتين كقولنا كل انسان ناطق وكل ناطق انسان والا فان صدق احدهما
على كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس كلي فيسمى الاول الاعم المطلق والآخر بالاخص
المطلق والنسبة بالعموم والخصوص مطلقا كالحيوان والانسان فان الاول صادق على كل ما صدق عليه
الثاني فيقال كل انسان اي كل ما صدق عليه الانسان صدق عليه الحيوان من غير عكس فلا
يجوز ان يقال كل حيوان انسان اي كل ما صدق عليه الحيوان صدق عليه الانسان لان الحيوان يصدق
على الفرس دون الانسان بل يقال بعض الحيوان ليس بانسان فمرجع العموم والخصوص مطلقا
الى موجبة كلية موضوعها الخاص ومحمولها العام وسالبة جزئية بالعكس كما عرفت والا فان
صدق كل منهما على ما صدق عليه الآخر صدقا جزئيا فيسمى كل منهما بالاعم من وجه والاخص
من وجه والنسبة بالعموم والخصوص من وجه كالانسان والاسود فان الانسان يصدق على
بعض افراد الاسود وبالعكس كالزنجي فانه كما يصدق عليه الانسان يصدق عليه الاسود فيتحقق
بعض الانسان اسود وبعض الاسود انسان ويصدق الانسان على بعض الافراد من غير ان يصدق
عليه الاسود كالرومي فانه يصدق عليه الانسان دون الاسود فيقال الرومي انسان وليس باسود
وكذا يصدق الاسود على بعض الافراد من دون ان صدق الانسان عليه كالفحم فيقال الفحم اسود وليس
بانسان فمرجع العموم من وجه الى موجبة جزئية يسمى موضوعها مادة الاجتماع وسالبتين
جزئيتين يسمى موضوعهما مادة الافتراق كما عرفت وان لم يصدق شيء منهما على ما صدق عليه

الآخر

للآخر كالانسان والحجر لكونهما متباينين والنسبة بينهما التباين الكلي ومرجعه الى سالبتين كليتين موضوع (عينهما)
أحد المتباينين ومحمولها الآخر احديهما عكس للأخرى كقولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر
بانسان **تكملة** نقيض كل شيء رفعه فاللانسان لا انسان وهكذا ويسمى الكلي بالقياس الى
نقيضه عينا وقد يطلق على كليهما النقيضان لان كل منهما نقيض للآخر ولا يجوز صدق النقيضين
معا على شيء ويعبر عنه باجتماع النقيضين ولا يجوز ايضا عدم صدقهما على شيء ويعبر عنه بارتفاع
النقيضين ويقال لا يجوز ارتفاعهما اذا عرفت ذلك فاعلم انه كما يجري النسب بين الكليتين
فكذلك يجري بين نقيضيهما ايضا فكل كليتين يكون النسبة بين عينهما التساوي يكون
النسبة بين نقيضيهما التساوي ايضا فكلما يصدق عليه احد النقيضين يصدق عليه النقيض
الآخر لانه لو صدق احد النقيضين بدون الآخر يصدق مع عين الآخر لما عرفت من
امتناع ارتفاع النقيضين فيصدق عين الآخر بدون عين الاول لما عرفت واستلزم اجتماعهما
وهذا رفع التساوي بين العينين مثلا لو صدق اللاانسان على شيء لوجب ان يصدق
اللاناطق اذ لو لم يصدق عليه اللاناطق يصدق عليه الناطق لما عرفت فيلزم صدق الناطق
بدون الانسان هف وكلما كان بين الكليتين العموم والخصوص مطلقا فبين نقيضيهما ايضا
عموم وخصوص مطلق لكن بعكس العينين فيكون نقيض الاعم اخص من نقيض الاخص ونقيض الاخص
اعم من نقيض الاعم فكلما صدق عليه نقيض الاخص اما الاول فلانه لو صدق نقيض الاعم على
شيء ولم يصدق عليه نقيض الاخص لصدق عليه عينه لامتناع ارتفاع النقيضين فيصدق
عين الاخص بدون عين الاعم لامتناع اجتماعهما هف مثلا لو صدق اللاحيوان على شيء
بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان فيلزم صدق الانسان بدون الحيوان لما مر واما

الثاني فلانه

الثاني فلانه بعد ما ثبت ان كل نقيض للاعم نقيض للاخص فلو كان كل نقيض للاخص نقيض
الاعم لكان بينهما نسبة التساوي فيكون العينان متساويين وقد فرضنا ان العينين اعم
واخص مطلقا هف واذا كان بين كليين نسبة العموم من وجه يكون بين نقيضيهما التباين الجزئي
والمراد به صدق كل من الكليين بدون الآخر في الجملة فان صدقا معا كان بينهما عموم من وجه وان
لم يصدقا كان بينهما التباين الكلي فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن التباين الكلي والعموم من وجه فالكليان
اللذان كان بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضيهما عموم من وجه ايضا كالحيوان والابيض فان
بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللاابيض ايضا عموما من وجه لتصادقهما على الحجر الاسود مثلا وصدق
اللاحيوان على زنجي وقد يكون بين نقيضيهما التباين الكلي كالحيوان واللاانسان فان بينهما
عموما من وجه لصدقهما على الفرس وصدق الحيوان بدون اللاانسان على زيد وصدق اللا
انسان بدون الحيوان على الجماد وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان والانسان تباين كلي وكذا
الكليان اللذان بينهما المباينة الكلية فان بين نقيضيهما المباينة الجزئية وقد عرفت معناها فقد يكون
بين نقيضيهما المباينة الكلية كما اللاوجه والله اعلم وقد يكون بين نقيضيهما العموم من وجه
كالانسان واللاحجر فان بينهما عموم من وجه لتصادقهما على الشجر وصدق اللاانسان
على الحجر بدون اللاحجر واللاحجر على زيد بدون اللاانسان **فائدة** الكليات التي
لها مصداق بحسب نفس الامر ذهنا او خارجا خمس نوع وجنس وفصل وخاصة
وعرض عام لان الكلي المذكور بالقياس الى افراده اما عين حقيقتها او داخل فيها او
خارج عنها فالاولى هو النوع والثاني ان كان تمام المشترك من شيء منها وبين بعض
آخر فهو الجنس والا فهو الفصل والمراد بتمام الجزء المشترك ان لا يكون بين الماهية

وهاهنا ركبها

وما يشاركهما فيه جزء مشترك وراءه كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه الجزء
مشترك بينهما الا وهو اما نفس الحيوان او جزء كالحساس والنامي والجسم والجوهر فهو تمام المشترك
بينهما والثالث ان اختص بفرد حقيقة واحدة فهو الخاصة والا فهو العرض العام ويسمى الثانيان
ذاتيين لانتسابهما الى الذات باعتبار كونهما جزئين لها والثالثان عرضيين لخروجهما عنها وعروضهما
لها وربما يسمى الثلثة الاول بالذاتي ويعرف على الاول بانه ما هو داخل في الماهية وعلى الثاني بانه ليس
بخارج عنها وللذاتي معنى اخر سنشير اليه انشاء الله تعالى ثم لا يخفى ان قواعد الفن يجب كونها عامة شاملة
لجميع الكليات سواء كان لها مصداق كالانسان والفرس والحيوان الممكن والممتنع لها ام لا كاللاموجود
واللاممكن والتقييد بان لها مصداق ينافي ذلك لخروج بعضها عن المقسم لانا نقول كلية القواعد
انما يجب بقدر الطاقة ويجب ما يتعلق به الغرض ولا يخفى ان الكليات الفرضية التي لا يوجد فرد منها لا في الذهن
ولا في الخارج لا يصل طاقة البشر الى فهم انها اجناس او انواع ام فصول او غير ذلك ولا يتعلق بذلك
الغرض يعتد به كما صرح به المحققون تبصرة قد استقر طريقة القوم على انهم يذكرون في تعاريف
بعض الكليات الخمس ما هو واي شيء هو فلا بد من بيان هذين اللفظين ثم الخوض في التعاريف
اما الاول فهو اما سؤال عن تمام الحقيقة المختصة او سؤال عن تمام الحقيقة المشتركة بين ما ذكر
فيه فان كان المذكور فيه امرا واحدا فان كان ذلك الامر جزئيا حقيقيا فيكون السؤال عن
تمام الحقيقة المختصة به فيقع النوع في الجواب كما اذا قيل زيد ما هو وما زيد فيقال انسان وان
كان المذكور حقيقة كلية فيقع الحد التام في الجواب كما اذا قيل الانسان ما هو فيقال حيوان
ناطق وان كان المذكور فيه امور متعددة فان كانت متفقة الحقيقة كان السؤال عن
تمام الحقيقة متفقة متحدة في تلك الامور فيقع النوع ايضا في الجواب كما اذا قيل زيد وعمرو

وبكر ماهم

وبكر ماهم فيقال انسان وان كانت مختلفة الحقيقة كان السؤال عن تمام الحقيقة
المشتركة بينها فيقع الجنس في الجواب اذ قد عرفت ان تمام الحقيقة المشتركة بين الماهية
وما يشاركها فيها الجنس فاذا قيل الانسان والفرس ما هما فيقال حيوان واما الثاني اعني
اي شيء هو فهو سؤال عما يميز الشيء ولا يقع في جواب ما هو وبعبارة اخرى المسؤول عنه باي
شيء هو المميز الذي لا يقع جوابا عن سؤال بما هو وهذا اصطلاح وان لم يساعده اللغة ولا
مشاحة فيه اذ لفظ اي الشيء المضاف اليه اي كناية عن الجنس الذي كان القصد تميز
الماهية عن المشاركات فيه فاذا قيد بفي ذاته او في جوهره او ما ادى ذلك المعنى كان المراد
طلب المميز الذاتي عن جميع الاغيار او بعضها فاذا قيل الانسان اي شيء هو في ذاته او
جوهره فيقال ناطق مثلا واذا قيد بفي عرضه كان المراد طلب المميز العرضي فاذا قيل الانسان
اي شيء هو في عرضه فيقال ضاحك واذا عرفت ذلك فاعلم ان النوع على قسمين حقيقي
واضافي اما الاول فنعرفه بانه المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو فبقيد المقول اي
المحمول خرج ما ليس كذلك كالجزئيات الحقيقية فانها لا تحمل على شيء عند قوم وبقولنا المتفقة
الحقيقة الجنس فانه يقال على الكثرة المختلفة الحقيقة وبقولنا ما هو سائر الكليات اي
الفصل والخاصة فانهما يقالان في جواب اي شيء هو لا في جواب ما هو واما العرض العام فلا
يقال في الجواب اصلا في عرفهم واما الثاني فقد يعرف بانه كلي يقال عليه وعلى غيره الجنس
في جواب ما هو قولا اوليا فبقيد الكلي يخرج ما ليس بكلي وبقوله في جواب ما هو الفصل
والخاصة والعرض العام فان الجنس لا يقال عليها وعلى غيرها في جواب ما هو وبقوله قولا
اوليا الصنف عن التعريف فانه وان كان يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو

والكلي لا ولا اوليا

لا ذاتاً اولياً بل ثانياً بواسطة فان الحيوان يصدق على الرومي بواسطة ان الانسان يصدق عليه
وما لم يصدق انه انسان لا يحمل على الرومي وهو ظاهر لا شبهة فيه وهو ان تقييد القول بالاولي وان
اخرج الصنف عن التعريف اخرج النوع عنه ايضاً بالقياس الى الاجناس البعيدة فيلزم ان
لا يكون الانسان نوعاً اضافياً للجسم النامي ما لم يصر حيواناً لم يحمل على الانسان فالصحيح ان
يكتفى في تعريفه انه المقول في جواب ما هو يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو وقد يعبر عن
هذا بانه الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويراد بالماهية المقول في جواب ما هو
وهو حسن وربما يعرف بانه الكلي الاخص من كليين مقولين في جواب ما هو وهو حسن ايضاً
تنبيه النسبة بين النوع الحقيقي والاضافي نسبة العموم والخصوص من وجه لتصادقهما على
الانسان وتفارق النوع الحقيقي عن الاضافي في الحيوان فانه لا يصدق عليه ان المقول على
الكثيرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو وتفارق الاضافي عن الحقيقي في النقطة فان
النقطة عند من قال بها طرف الخط والخط طرف السطح والسطح طرف الجسم والمراد بالجسم هو الجوهر
المنقسم في الطول والعرض والعمق والنقطة غير منقسمة في الطول والعرض والعمق فهي عرض لا يقبل
القسمة اصلاً واذا لم يقبل القسمة اصلاً لم يكن لها جزء فلا يكن لها جنس كذا قيل وفيه نظر
فان هذا يدل على انه لا جزء لها في الخارج والجنس ليس من الاجزاء الخارجية بل من الاجزاء
العقلية فيجوز ان يكون للنقطة جزء عقلي وهو جنس لها وان لم يكن لها جزء خارجي هذا على رأي
المتأخرين واما القدماء حتى الشيخ في الشفاء كما حكي عنه فقد ذهبوا الى ان النسبة بينهما العموم
مطلقاً ووجهه ظاهر مما تقدم **اعادة الكلام** اذ قد عرفت فيما مر ان الجنس هو جزء الماهية
الذي هو تمام المشترك بين افراد المختلفة الحقائق فاعلم انهم عرفوه بانه المقول على الكثيرة

المختلفة الحقائق

المختلفة الحقائق في جواب فبقيد المقول خرج غيره وبالكثيرة المختلفة الحقائق خرج النوع وبقوله
في جواب ما هو باقي الكليات كما عرفت وهو على قسمين قريب وبعيد فالاول هو ما يقع جواباً
عن الماهية وعن جميع المشاركات فيه كما يقع جواباً عن الماهية وبعضها كالحيوان فانه كما يقع جواباً
عن الانسان والفرس كذلك يقع جواباً عن الانسان والفرس والحمار وغيرها من افراد الحيوان
فاذا قيل الانسان والفرس والحمار والنمل والبقر والغنم ما هم فيقال حيوان ايضاً وكذا اذا جمع في
السؤال جميع افراد الحيوان مع الانسان يقال حيوان لا غير والثاني ما ليس كذلك الا ان يقع جواباً
عن الماهية وكل من مشاركاتها بل يقع جواباً عنها وعن بعض مشاركاتها كالجسم
النامي والجسم المطلق والجوهر فان يشترك فيه الانسان مع شيئين الحيوانات والنباتات فان
جمع في السؤال بينه وبين مشاركاته الحيوانية لا يقع جواباً اذ قد عرفت ان ما هو سؤال
عن تمام الحقيقة المشتركة بين الحقائق المختلفة ولا شك ان الجسم النامي ليس تمام الحقيقة
المشتركة بين افراد الحيوانات والثاني اعني الجسم المطلق المشترك فيه الانسان مع ثلثة
اشياء الحيوانات والنباتات والجمادات فان جمع في السؤال بينه وبين الجمادات فقط
والجواب ما يقع جواباً فقط جسم واما اذا جمع بينه وبين افراد الاخرين لم يقع جواباً بتقريب
ما مر والثالث اعني الجوهر يشترك فيه الانسان مع اربعة امور الحيوانات والنباتات والجمادات
والعقول ويقع جواباً عن الانسان والعقل دون غيره بتقريب ما مر فقد اتضح بذلك ان الجواب
عن جميع المشاركات في الاول اثنان اذا جمع في السؤال بين الانسان ومشاركاته
الحيوانية في الجسم النامي كان الجواب حيوان واذا جمع فيه بينه وبين مشاركاته النباتي كان
الجواب الجسم النامي فهو بعيد بمرتبة وفي الثاني ثلثة اجوبة فانه اذا جمع في السؤال

بينه وبين الطبائع

الا ان يقع جواباً لكل واحد من الانسان والنمو ... في السؤال ... واما اذا جمع ... وعن مشاركاته

بينه وبين الحيوانات كان الجواب الحيوان وان جمع بينه وبين النباتات فالجواب الجسم النامي
واذا جمع بينه وبين الجمادات فالجواب الجسم وهو بعيد بمرتبتين وفي الثالث اربعة اجوبة
كما لا يخفى لا يحتاج الى التمثيل بعد ما بيّنا لك وهو بعيد بثلث مراتب **ايقاظ**
اعلم ان النسبة بين النوع الحقيقي والجنس التباين الكلي وبين النوع الاضافي والجنس العموم من
وجه لتصادقهما على الحيوان وتفارق الثاني عن الاول في الانسان وبالعكس في الجوهر
هداية اعلم انه قد يكون للشيء جنس جنس جنس وجنس جنس جنس ولذا
قيل قد يكون للشيء نوع ونوع نوع ونوع نوع نوع وهكذا فالاول كالانسان مثلا فان
الحيوان جنسه والجسم النامي جنس جنس له والجسم المطلق جنس جنس جنس له والجوهر
جنس جنس جنس جنس له والثاني كالجوهر مثلا فان الجسم المطلق نوعه والجسم النامي نوع
نوع له والحيوان نوع نوع نوع له والانسان نوع نوع نوع نوع له فالاجناس مرتبة متصاعدة
من السافل الى العالي والانواع متنازلة من العالي الى السافل ويسمى العالي في سلسلة الاجناس
جنس الاجناس والسافل في سلسلة الانواع نوع الانواع وبين العالي والسافل في
سلسلتين متوسطات لان جنسية الشيء انما هي باعتبار كونه فوق الشيء والنوعية
بالعكس فالشيء انما يكون جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس ويكون نوع الانواع
اذا كان تحت جميع الانواع **تذييل** النوع قسمان لانه ان كان موجودا في الخارج فيسمى نوعا
محصلا وجوديا وان لم يكن موجودا بل يكون من مخترعات العقل فيسمى نوعا اعتباريا عدميا
وربما يطلق الوجودي على ما يكون للعدم دخل في مفهومه والعدمي على ما يكون له فيه دخل كذا قيل
والذي يظهر من مطاوي كلماتهم ان هذا التقسيم ليس له اختصاص بالنوع بل يشمل الجنس

والفصل وغيرهما

في المسودة

والفصل وغيرهما من الكليات بل يشمل الافراد ايضا وقد يعبر عن المحصل بالحقيقي والمحقق ايضا
كما يعبر عن الاعتباري بالفرضي والتقديري **اعادة** اذ قد عرفت فيما تقدم ان الفصل هو الجزء
الماهية الذي ليس بتمام المشترك بينها وبين افرادها فاعلم انهم عرفوه بانه المقول على الشيء في جواب اي
شيء هو في جوهره او في ذاته وقيد المقول قد عرفت فائدته مرارا وبقولنا في جواب اي شيء يخرج
النوع والجنس فانهما يقعان في جواب ما هو لا اي شيء كما عرفت وبقولنا في جوهره يخرج
الخاصة فانها وان صح ان تقع في جواب اي شيء لكن لا في جواب اي شيء هو في جوهره بل اي
في عرضه وقد عرفت فيما تقدم معنى اي شيء فتذكر وهو ايضا على قسمين قريب وبعيد فالاول
هو ما يميز الشيء عن المشاركات في الجنس القريب كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميزه
عن المشاركات في الحيوان وهو الجنس القريب له فلو قيل الانسان اي حيوان هو في ذاته فيقال
في الجواب ناطق يميزه عن جميع المشاركات الحيوانية والثاني بخلافه فهو ما يميز الشيء عن
مشاركاته في الجنس البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان ايضا فانه اذا قيل الانسان
اي جسم نام هو في جوهره فيقال حساس يميزه عن جميع المشاركات في الجسم النامي وهو
جنس بعيد له **تنبيه** الفصل له نسبة الى النوع ونسبة الى الجنس مثلا للناطق نسبة
الى الانسان ونسبة الى الحيوان والجسم النامي والجسم المطلق والجوهر فاذا نسب الى النوع يسمى
مقوما لكونه سبب القوام ومحصله لكونه جزءا له والكل لا يتحصل الا بعد انضمام الاجزاء بعضها
الى بعض واذا نسب الى الجنس يسمى مقسما لكونه سببا لتحصيل قسم له بانضمامه اليه وجودا
وعدما كما في الحيوان اما حيوان ناطق او حيوان غير ناطق فباعتبار انضمامه اليه وجودا حصل له
قسم اعني الحيوان الناطق وبانضمامه اليه عدما ايضا يحصل له قسم آخر وهو الحيوان الغير الناطق
وقس عليه الاجناس العالية ثم ان كل مقوم مقوم للنوع من غير عكس كلي فقال الابعاد والنامي
والحساس والمتحرك

والحساس والمتحرك بالارادة كلها مقومات للانسان لان القابل مقوم للجسم وهو جزء للجسم
النامي والنامي مقوم له وهو جزء للحيوان وكل من الحساس والمتحرك بالارادة مقوم له وهو جزء للحيوان
وكل من الحساس والمتحرك بالارادة مقوم له وهو جزء للانسان وسبب لقوامه ومقوم مقوم
الشيء مقوم لذلك الشيء وهو ظاهر وكل مقسم للجنس السافل مقسم لما
فوقه من غير عكس كلي كلي ايضا فان الناطق مقسم للحيوان وما فوقه والحساس مقسم للجسم النامي وما
فوقه والنامي مقسم للجسم المطلق وما فوقه وقابل الابعاد مقسم للجوهر فقط وانما قلنا من غير
عكس كلي في الموضعين لان بعض مقوم السافل مقوم للعالي ايضا كالحساس مثلا فانه كما
يقوم الانسان يقوم الحيوان ايضا وكذا النامي فانه يقوم للانسان والحيوان والجسم النامي وكذا قابل بل
للابعاد فانه يقوم الثلثة والجسم المطلق واما الناطق فانه يقوم للانسان ولا يقوم ما فوقه
من الاجناس فبين المقومين عموم مطلق وكذا المقسم فانه قد يكون مقسم للجنس العالي مقسما لما
تحته كمقسم السافل مثلا الناطق كما انه مقسم للحيوان مقسم لما فوقه ايضا فانه يقسم الجسم النامي
اما ناطق او غير ناطق وهكذا واما الحساس فهو مقسم للعالي الجسم النامي وما فوقه ولكن لا يقسم
الحيوان فلا يجوز ان يقسم الحيوان اما حساس او غير حساس فبين المقسمين عموم مطلق
فافهم **هداية** اعلم ان كون الشيء جنسا او فصلا او خاصة او عرضا عاما انما
يكون بالنظر الى الافراد المحصلة المحققة واما بالنظر الى الافراد الاعتبارية فهي انواع
لها مثلا اذا لاحظنا فردا من افراد الانسان كزيد مثلا فالانسان نفس ماهيته والحيوان

والناطق جزء

والناطق جزء والضاحك والماشي خارجان عنهما واما اذا اعتبر الحيوان بحيث يكون
بهذه الحيثية من حيثية الحيوان من غير اعتبار للنطق وغيره فيه فالحيوان لا يكون جزءا لماهية
هذا بل هو تمامها وكذا هذا الضاحك وهذا الماشي وهذا الناطق فالكليات الاربع
حقيقة لافرادها والفرضية لا اعتبارية لكونها مقولة على افراد متفقة بالحقيقة فاذا
قلنا هذا الحيوان وهذا الحيوان ماهما فيقال حيوان كذا قيل **تكميل** ذهب جماعة من المتاخرين
الى انه يجوز تركيب ماهية من شيئين متساويين كل منهما فصل لها ولذا قسموه على
قسمين احدهما ما يميز الشيء عما يشاركه في الوجود والشيئية فان الماهية المفردة
وان لم يكن لها جنس فلا يكون لها مشارك فيه حتى يميزها الفصل عن المشارك الجنسي ولكن
لها مشارك في الشيئية والوجود فيميزها الفصل عنه والقدماء انكروا ذلك بناء على
اصلهم كل ما لا جنس له لا فصل له والشيخ في الشفاء تبعهم على ذلك وعرف الفصل
بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره وفي جنسه وحجج الفريقين
لا تكاد تسلم عن المناقشات ولذا طوينا عنها **تنبيه** جزء المجاب به عما هو ان
دل عليه اللفظ مطابقة يسمى واقعا في طريق ما هو كالحيوان او الناطق في قولك
حيوان ناطق في جواب الانسان لان المقول في جواب ما هو طريقه وذلك الجزء واقع
فيه وان دل عليه بالتضمن يسمى داخلا في طريق ما هو كالجسم والنامي والحساس والمتحرك
بالارادة والجوهر الدال عليها الحيوان بالتضمن فالجواب بالجنس مثلا لا يتصور فيه الواقع
في طريق ما هو ولكن يتصور فيه الداخل في طريق مثلا الحيوان يقع في جواب ما هو ويدل
تضمنا على الحساس والمتحرك بالارادة والجسم النامي فكل منها داخل في طريق ما هو واما الجواب بالحد

فيتصور فيه هو

يتصور فيه الواقع والداخل معاً كما مثلنا تتميم كما يطلق الذاتي على ما هو داخل في الماهية

او ما ليس بخارج عنها كما قدمنا كذا يطلق على المحمول بالنسبة الى الموضوع فيقال هذا

المحمول ذاتي للموضوع وذلك عرضي له وكذا يطلق على الحمل ايضاً فيقال هذا حمل ذاتي

وذلك عرضي واما الاول فاربعة الاول المحمول الذي تمتنع انفكاكه عن الموضوع كالجسمية في قولنا

الجسم الخ فانه يمتنع انفكاكه عنه الثاني المحمول الذي يمتنع انفكاكه عن ماهية الشيء وهو

اخص من الاول لان ما يمتنع انفكاكه عن ماهية الشيء يمتنع انفكاكه عن ذلك الشيء الخ

من غير عكس كلي كما في السواد للجسم فانه يمتنع انفكاكه عن الجسم كما قدمنا ولكن لا يمتنع انفكاكه

عن ماهية الجسم اي الانسانية الثالث ما يمتنع رفعه عن الماهية بمعنى اذا تصور الذاتي وتصور

معه الماهية امتنع الحكم بسلبه عنها بل لا بد من الحكم بثبوته لها كالزوجية للاربعة في قولك الاربعة

زوج اذ مع تصور الاربعة والزوجية يمتنع الحكم بانها ليست بزوج الرابع ما يجب اثباته لها

بمعنى انه لا يمكن تصورها الا مع تصوره موصوفة به اي مع التصديق بثبوته لها وذلك

مثل كون الاثنين ضعف الواحد فانه متى تصور ماهية الاثنين علم انها ضعف الواحد

وكل واحد من الاخيرين اخص مما قبله مطلقاً والمحمول العرضي يقابل الاربعة المذكورة

ولا يذهب عليك ان الحيثية معتبرة في امثال هذه المواقع فلا يضر كون اثنين بينهما

واحداً بالذات فتدبر واما الثاني اي الحمل الذاتي فثمانية اقسام ١ ان يكون الموضوع

مستحقاً للموضوعية كقولنا الانسان كاتب فان الانسان دال على الذات بالاستحقاق

دون الكاتب مثلاً ويقابله الحمل العرضي كقولنا القاعد كاتب فان القاعد لا يدل على الذات

بالاستحقاق فليس مستحقاً للموضوعية ٢ ان يكون المحمول اعم من الموضوع كقولنا

للانسان حيوان

الانسان حيوان ويقابله العرضي كقولنا الانسان ناطق ٣ ان يكون المحمول حاصلاً للموضوع

بالحقيقة كقولنا الانسان كاتب وربما يطلق عليه حمل المواطات وحمل هو هو ويقابله العرضي

كقولنا الانسان كتابة ويقال له حمل الاشتقاق وحمل ذو هو ٤ ان يحصل المحمول للموضوع

باقتضاء طبعه كقولنا الحجر متحرك الى الاسفل ويقابله العرضي كقولنا الحجر ابيض ٥ ان يكون

المحمول دائم الثبوت للموضوع كقولنا الفلك متحرك ويقابله العرضي كقولنا الانسان

كاتب بالفعل ٦ ان يكون ثبوته لموضوعه بلا واسطة كقولنا الانسان متعجب ويقابله العرضي

كقولنا الانسان ضاحك ٧ ان يكون مقوماً للموضوع كقولنا الانسان جسم او حساس

او ناطق او حيوان او غير ذلك وفي مقابلته العرضي كقولنا الانسان متعجب او ضاحك

٨ ان يلحق الموضوع لذاته او لامر يساويه كقولنا الانسان ضاحك ويقابله العرضي

كقولنا الحيوان ضاحك والانسان حساس والحيثية في تلك الاقسام معتبرة ايضاً

فافهم **افادة** قد عرفت سابقاً ان الكلي الخارج عن ماهية افراده منحصر في

الخاصة والعرض العام فاعلم انه قد تعرف الخاصة بانها المقول على ما

تحت حقيقة واحدة فقط قولاً عرضياً فخرج بقولنا فقط العرضي العام وبقولنا قولاً

عرضياً البواقي فانها مقولة كذلك قولاً ذاتياً وفيه نظر فالاولى ان تعرف بانها الخارج

المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط تقسيم قيل الخاصة قسمان مطلقة وهي

التي تختص بافراد الماهية بالقياس الى جميع ما يغايرها واضافية وهي التي تختص

بافراد الماهية بالنظر الى بعض ما يغايرها وايضاً هي اما شاملة تشمل جميع افرادها

او ما هي خاصة له او غير شاملة وهي بخلافه فهنا في الخاصة على اربعة اقسام مطلقة شاملة

الى الكتاب العلي

كالكاتب بالقوة للانسان وغير شاملة كالكاتب بالفعل له واضافية شاملة كالماشي
بالقوة له وغير شاملة كالماشي بالفعل له ثم انه قد يعرف العرض العام بانه المقول على ما تحت
اكثر من طبيعة واحدة قولا عرضيا فبقيد المقولية على اكثر من طبيعة خرج الخاصة
وبالقيود الاخير الثلاثة الباقية نظير ما مر فتذكر قسمة شاملة كل من الخاصة
والعرض اما اللازم وهو الذي يمتنع انفكاكه عن معروضه كالكاتب والماشي بالقوة للانسان
او مفارق وهو ما ليس كذلك كهما بالفعل له ثم اللازم للشيء قسمان لازم
الماهية ولازم الوجود لان لزومه له ان كان بالنظر الى نفس الماهية من حيث هي
بمعنى ان يكون بحيث كلما تحقق في الذهن او في الخارج كان ثابتا كالزوجية للاربعة
فالاول والا فالثاني وهو ايضا قسمان لازم بالنظر الى وجوده الذهني ككون
الانسان كليا وذاتيا معقولا ثانويا ولازم بالنظر الى وجوده الخارجي كالاحراق للنار
وايضا اللازم قسمان بين وغير بين والبين ان لزم من تصور الملزوم تصوره
فيسمى بينا بمعنى الاخص كالبصر بالنظر الى العمى فانه لا يمكن تصور العمى بدون
تصوره وان لزم من تصورهما وتصور النسبة بينهما الجزم باللزوم فيسمى بينا
بمعنى الاعم كالزوجية بالنسبة الى الاربعة مثلا فان العقل بعد تصورهما
وتصور النسبة بينهما يحكم باللزوم جزما وغير البين بخلافه بالمعنيين كالكتابة
للانسان والحدوث للعالم والمفارق اما دائم المعروضة كالحركة للفلك او
زائل عنه اما بطوء كالشباب او بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل خاتمة
مفهوم الكلي العقلي ما يطلق عليه لفظ الكلي منطقيا لان المنطقي انما يبحث

عنه ومعروضه

قيد
عنه ومعروضه اي مصداق هذا المفهوم كمفهوم الانسان يسمى كليا طبيعيا
لوجوده في الطبايع او في الخارج وقيل لكونه طبيعة من الطبايع اي حقيقة من
الحقايق والمركب منهما كالانسان الكلي يسمى كليا عقليا لعدم وجوده الا في العقل
وقس على هذا الجنس والفصل والنوع والخاصة والعرض العام بل الجزئي الاضافي
فانه يجري في كل منها الاعتبارات الثلثة ولا خلاف بينهم في ان المنطقي
والعقلي منها ليسا بموجودين في الخارج وانما النزاع في ان الطبيعي موجود ام لا
ذهب الى كل فريق وبعضهم نسب القول بوجوده في الخارج الى المحققين واختاره
ابن سينا في الاشارات كما حكي عنه وبعضهم اولوا كلامهم الى ان المراد وجود افراده
فيه واختاره القوشجي والتفتازاني وتفصيل الكلام على وجه يتضح ما هو الحق في
المقام خارج عن وضع الرسالة فان المسئلة من المسائل المهمة فائدة قد
عرفت ان المقصد الاقصى من القسم الاول من فن المنطق اعني التصورات
هو المعرف كما ان المقصود الاصلي من القسم الثاني هو الحجة ولكن لما كان الخوض
في بحث المعرف موقوفا على الخوض في مباحث الكليات قدمنا الكلام عليه
فالان نشرع فيما هو المقصود بعون الله الودود فنقول معرف الشيء قول
يحمل على الشيء لافادة تصوره والقيد الاخير لاخراج المحمول الذي لا يكون
الغرض منه افادة التصور والافادة صفة القول لا صفة القائل فدخل ما
يحصله الانسان لنفسه لا لغيره بلا تكلف وادرك ان التعريف تصور محض
فلا يكون فيه حمل لانه من لوازم التصديقات فلا يصح التعريف المعرف

بالحمل على

بما هي عليه الشيء واجيب ايضا ان المقصود بالذات التصور ولا يلزم ان لا يكون مجهولا اصلا
ثم بيان المراد من شيء انه ان بين والتعليل بالافادة باباه فتأمل وقيل المعرف هو ما
يستلزم تصوره تصور الشيء او امتيازه عن كل ما عداه واورد عليه الملزومات بالنظر
لا لوازمها البينة فان البين من اللوازم على ما مر ما يستلزم تصور الملزوم تصوره واجيب
بان المراد من الاستلزام ما هو بطريق النظر والفكر بقرينة ان المعرف هو الموصل الى
مجهول تصوري بطريق النظر ورد بان هذا تقييد بلا دليل وانه بدل عليه وهو غير جائز
سيما في مقام التعريفات وايضا الانتقال من المعرف الى المعرف ليس بطريق النظر
وانما الذي بطريق النظر هو تحصيل مادة المعرف بالحركة الاولى وتحصيل صورته بالحركة
الثانية فاذا تم المعرف مادة وصورة حصل الانتقال الى المقصود دفعة وربما يجاب عن
الاول بمنع عدم وضوح القرينة بل ربما يدعى ان المعنى هو المتبادر من العبارة وعن
الثاني بان المراد من الاستلزام الاستعقاب لامتناع الانفكاك كما في المواقف وشرحه
فتأمل وقيل هو ما يكون تصوره سببا لتصور الشيء وهذا قريب من الثاني مفهوما
ونقضا وجوابا فافهم تبيان قيل التعريف اما لبيان حقيقة المعرف او لبيان
مفهوم الاسم فالاول يدل على تفصيل حقيقة الشيء وهو مختص بالموجودات اذ
لا حقيقة للمعدومات ويسمى بالحقيقي والثاني ما يدل على تفصيل ما يدل عليه اللفظ
اجمالا ويسمى لفظيا وهو يعم الموجود والمعدوم لان المعدوم وان لم يكن له حقيقة
ولكن له لفظ موضوع بازائه مثلا اذا قيل العنقاء معدوم فيقال ما العنقاء قيل طائر
معروف اسمه مفقود جسمه فالموجودات لها تعاريف لفظية وحقيقية واما المعدومات
فليس لها الا الحدود اللفظية وتفصيل الكلام في المقام هو ما اشير اليه بعض

بعض الاعلام وهو ان للتصورات مراتب احدها ان يستحضر في العقل صورة
مخزونة بواسطة لفظ موضوع بازائه فان حصل هذا ابتداء فلا تصور هناك طلب
كما اذا سمع شخص لفظ زيد وانسان وغيرهما فيرتسم في ذهنه معناه لكونه عالما بوضعه
واما اذا حصل بعد الفكر الفاظ لم يعرف معناه كما مر في مثال العنقاء في تصور الطلب فالاتي
في الجواب هو التعريف اللفظي والغرض منه احضار صورة مخزونة وتعريفات مصطلحات
اهل العلم كلها من هذا القبيل فهي حدود اسمية والتعبير عنها بالرسم غير وجيه لان الاصطلاحات
المذكورة امور اعتبارية هي من مخترعات العقل حصلت اولا ثم وضعت الاسامي بازائها
فليس وراء تلك المفهومات شيء مثلا في قول النحاة الاسم كلمة معناها مستقل غير مقترن
باحد الازمنة الكلمة جنس لما وضع لفظ الاسم بازائه لانه اعم منه والاستقلال وعدم الاقتران
بالزمان فصلان له والمجموع حد وهكذا سائر مصطلحات العلوم واما الماهيات الحقيقية
فالفرق بين ذاتياتها وعرضياتها في غاية الصعوبة ونهاية الاشكال لاشتباه اجناسها
بالاعراض العامة وفصولها بالخواص وهكذا اعلى مراتب التصورات هو ان يستحصل صورة
غير حاصلة في العقل وهذا لا يتصور الا بالحقيقي تقسيم الحقيقي اما حد او رسم وكل منهما اما تام
او غير تام فاقسامه اربعة الاول الحد التام وهو ما تركب من الجنس والفصل القريبين كالحيوان
الناطق في تعريف الانسان ولا يكون الا واحدا لكل ماهية لعدم قبوله الاختلاف فيد
صورة الحد التام الجنس القريب ثم الفصل القريب وحكي عن ابن سينا انه جوز ان يق
في تعريف الانسان انه ناطق حيوان فيكون حدا تاما له ولكن الاولى تقديم الجنس لانه اعم
والثاني الحد الناقص وهو ما يكون بالفصل القريب وحده على رأي او به وبالجنس البعيد

كالناطق او الجسم الناطق والجوهر الناطق في تعريف الانسان الثالث الرسم التام
وهو المركب من الخاصة والجنس القريب كالحيوان الضاحك في تعريفه الرابع
الرسم الناقص هو ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد كالضاحك او
الجسم الضاحك في تعريفه قيل ولم يعتبروا بالعرض العام وفيه تامل كما تاتي الاشارة اليه
تنبيه يشترط ان يكون المعرف مساويا للمعرف في العموم والخصوص بمعنى ان يكون
المعرف بالكسر بحيث كلما يصدق عليه المعرف بالفتح يصدق عليه وهذه الكلية تلازم
معنى كون الحد جامعا اي جامعا لافراد المعرف بحيث لا يشذ منها فرد وبالعكس اي
يكون بحيث كلما يصدق هو عليه يصدق عليه المعرف بالفتح تلك الكلية تستلزم كونه
مانعا اي بحيث لا يدخل فيه شيء من افراد غير المعرف وقد يعبر عن المعنى المنع بالاطراد
وهو التلازم في الثبوت اي متى صدق المعرف صدق المعرف وعن الجمع بالانعكاس
وهو التلازم في الانتفاء اي متى انتفى المعرف انتفى المعرف فلا يجوز التعريف بالاخص
لكون وجوده في العقل اقل ومعانداته وشروطه اكثر فيكون اخفى ولا يجوز التعريف
كما ياتي ولا بالاعم لقصوره عن افادة التعريف لان المقصود منه اما تصور كنه المعرف
او امتيازه عن جميع ما عداه والاعم لا يفيد شيئا من ذلك واما المباين لانه في غاية البعد
من المعرف فلا يجوز التعريف به وشروط كونه اجلى فلا يجوز بالاخفى والمساوي معرفة لان الغرض
ولا يحصل المعرف بالمساوي وفضلا عن الاخفى فلا يجوز التعريف احد المتضايفين بالاخر كما يقال
الابن من له الاب ولا تعريف الشيء بما يتوقف معرفته على معرفته كان يقال الحركة
ليس بسكون ولا تعريف الشيء بالفاظ غير ظاهرة الدلالة كما يقال النار اسطقس شبيه النفس

او اسطقس فوق الاسطقسات وامثال ذلك ويجب ان يكون المعرف غير المعرف
لئلا يلزم تعريف الشيء بنفسه فلا يجوز ان يقال في تعريف الانسان انه حيوان بشري و
في تعريف الحركة انها نقلة ولا يجوز تعريف الشيء بما لا يعرف الا به كما يقال في تعريف الشمس
انه كوكب نهاري والنهار زمان كون الشمس فوق الارض فانه يلزم ان يكون النهار معلوما
حين يعلم الشمس والشمس معلوما حين يعلم النهار فيلزم ان يكون الشمس معلوما قبل
نفسه ويسمى مثل هذا دورا ويقال للتعريف المشتمل عليه انه تعريف دوري ويجب الاحتراز
عن الالفاظ المشتركة والمجازية الا مع قرينة واضحة هذه خلاصة ما اورده المتاخرون من الشروط
وللنظر مجال تعدايهم حكي عن الشيخ الرئيس ان القول المستعمل في تعريف الشيء قد
يكون مميزا عن بعض ما عداه فان كان بالعرضيات فهو رسم ناقص وان كان بالذاتيات
فهو حد ناقص وقد يميزه عن الكل فان كان بالعرضيات فهو رسم تام وخصوصا ان كان
الجنس قريبا وان كان بالذاتيات فهو حد تام هذا عند الظاهريين من المنطقيين واما
عند المحصلين فان اشتمل على جميع الذاتيات بحيث لا يشذ منها شيء فهو الحد التام
والا فليس بتام انتهى فقد نبه على عدم اشتراط المساوات في مطلق التعريف
بل انما اشتراط في التام فلذا تعقل تنقيح قيل تعريف الشيء اما بالذاتي او بالعرض او
بالمركب منهما او بالخارج عنهما فالاول ان كان بجميع الذاتيات فالحد التام والا فالناقص
والثاني وهو ما يكون بالعرضيات القريبة رسما مفردا والثالث رسما مركبا وكل
منهما ان افاد التمييز عن جميع ما عداه فهو التام والا فهو الناقص واما الرابع ففيه تعريفا
بالمثال كقول النحاة الاسم كزيد والفعل كضرب والحرف كمن ومن هذا القبيل
تعريف المعقول بالمحسوس كقولهم الانسان قوة تنطبع فيها صور المعقولات كما تنطبع

في المرآة مثل المحسوسات وقد يلهم الجهل كالظلمة والعلم كالنور ولما كان استيناس العقول
الناقصة بالامثلة اكثر صار استعمال التعريفات المثالية في مخاطبات المتعلمين اشيع
تتميم او رد ان الاكتساب بالتعريف ممتنع لان المطلوب بالتعريف ان كان معلوما
فيمتنع طلبه لاستحالة تحصيل الحاصل وان كان مجهولا فيمتنع الطلب ايضا لامتناع توجه
النفس نحو المجهول المطلق واجيب بمنع الحصر فان المطلوب قد يكون معلوما من وجه و
مجهولا من وجه اخر فمن جهة المعلومية يتوجه النفس اليه ومن جهة المجهولية يطلب
فلا امتناع كما اذا عرفنا الملك بانه موجود ياتي بالوحي الى النبي او موجود متشكل باشكال
مختلفة او نحو ذلك ثم حاصله المطلب حقيقة فمن حيث انه معلوم يتوجه النفس اليه ومن
حيث حقيقته المجهولة يطلب النفس فلا استحالة فتأمل وههنا ايراد اعرضنا عن ذكره
ثم ان مباحث التعريفات فوائدها كثيرة ولكن فيما ذكرناه غنية للطالب الكامل فلنختم عليه حامدين
للذاكرين لنعمائه فائدة قد عرفت فيما تقدم ان المقصد الاعلى من النفس هو المعرف
والحجة والخوض فيهما يتوقف على معرفة منهما وقد فرغنا عن مباحث الاول واردنا الخوض
في الثاني فلا بد لنا من الكلام فيما يتركب منه وهو القضايا فلا بد اولا من الكلام فيها
فنقول القضية قول يصدق او يكذب المراد بالقول المركب فيشمل المعقول والملفوظ
والتام وغيره والصدق المطابقة للواقع والكذب عدم المطابقة له ومعرفة هذا المعنى لا يتوقف
على معرفة الخبر والقضية فلا يلزم الدور فيخرج به المركبات الغير التامة والتامة الانشائية
وكذا يخرج الانسان حيوان ناطق اذا قصد التحديد او التحديد تصوير وتفتيش لما يرتسم
المحدود على لوح الذهن بوجه اتم لا التصديق بثبوت الحد للمحدود حتى يجري فيه الصدق
والكذب بخلاف ما اذا لم يقصد التحديد ويخرج ايضا نحو قول القائل كلامي هذا كاذب منتهيا

الى نفس هذا

الى نفس هذا الكلام فانه لا يجري في الصدق ولا الكذب والحاصل ان القضية ما هو
حكاية عن واقع يجري فيه احدهما بخلاف ما لم يكن كذلك كما عرفت تقسيم اولي القضية
اما حملية واما شرطية قيل لان الانسان حكم فيها باثبات شيء لشيء او سلبه عنه فحملية والا فشرطية
وفيه مناقشة فتأمل وقيل لان طرفيها ان كانا مفردين حقيقة او حكما فحملية والا فشرطية
وحكي عن ابن سينا اختياره في الشفاء ولا بد في الحملية من محكوم عليه ويسمى موضوعا
ومحكوم به ويسمى محمولا ودال على النسبة ويسمى رابطة وهي ان دلت على زمان كالافعال
الناقصة يسمى زمانية والا فغير زمانية قيل وقد يستعبر بغير الزماني منها هو كقولهم زيد هو قائم
وقيل هو حرف وحكي عن الخليل النحوي والشيخ الرضي وابن سينا اختياره مع نقل الثاني
عن جماعة من نحاة البصرة فان ذكرت في القضية ثلاثية والا فهي ثنائية هذا في لغة العرب
واما اللغات الاخر فقيل لغة اليونان يجب فيها ذكر الرابطة الزمانية من غير كما حكي ابن سينا
ولغة العجم يجب فيها ذكر الرابطة مطلقا اما بلفظ دال عليها كقولهم زيد عالم است وعالم ايد وخواهد
بود وامثالها او بحركة اما فتحة او كسرة وهذا انما يتم فيما اذا كان المحمول غير فعل كما مر واما اذا كان
فعلا في لغتهم فلا يجب فيه ذلك كقولهم امد زيد ورفت عمرو ونشست بكر وگذشت خالد وامثال
ذلك وكذا اذا كان الموضوع مقدما في الامثلة المذكورة كما اذا قيل زيد رفت وعمر گذشت
وبكر نشست وامثالها والقضايا المذكورة ثنائية لعدم ذكر الرابطة فيها فاطلاق القول بذلك
غير جيد نعم يمكن ان يقال ان هذا مبني على بعض اللغات كما هو المتعارف الآن عند اهل
دار المرز فانهم يقولون في مقام زيد رفت رفتست وكذا في سائر الامثلة فتأمل تقسيم
ثان الحكم في الحملية ان كان بايقاع النسبة فموجبة نحو الانسان حيوان او بانتزاعها فسالبة
نحو الانسان ليس بحجر وايضا موضوعها ان كان جزئيا حقيقيا فالقضية مخصوصة وشخصية لكون

الموضوع شخصيا

لكون الموضوع شخصيا مخصوصا كقولنا زيد انسان وزيد ليس بحمار وان كان كليا فان كان

الحكم على نفس طبيعة ذلك الكلي فالقضية طبيعية لكون الموضوع نفس الطبيعة كقولنا

الانسان نوع وان كان على افراده فان لم يبين كمية الافراد فمهملة لاهمال البيان وتلازم

الجزئية اذ كلما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة صدق على بعضها ضرورة كقولنا الانسان

حيوان والانسان ليس بحجر وان بين كمية الافراد الموضوع فمحصورة ومسورة لاشتمالها

على سور اعني ما يبين كمية الافراد **هداية** لا يعتبر من القضايا في العلوم الا المحصورة فلذا

من الاقتصار على بيانها فنقول المحصورات على اربعة اقسام لان الحكم اما على جميع الافراد

او بعضها وعلى التقديرين اما بالسلب او الايجاب اما الاولى اعني ما كان الحكم فيها على جميع الافراد

الموضوع بالايجاب فموجبة كلية وسورها كل ولام الاستغراق وما يفيد معناهما نحو

كل انسان حيوان ولفظ هنا هو الكل الافرادي الذي معناه كل فرد لا الكل المجموعي الذي

معناه جميع الافراد واما الثانية وهي ما كان الحكم فيها على جميع الافراد بالسلب فسالبة كلية

وسورها لا شيء ولا واحد ووقوع النكرة في سياق النفي وما يفيد معناهما نحو لا شيء من الانسان

بحجر واما الثالثة وهي ما كان الحكم فيها على بعض الافراد بالايجاب فموجبة جزئية وسورها بعض وواحد

ووقوعه في سياق الاثبات نحو بعض الانسان حيوان وجائني الانسان او رجل واما الرابعة

وهي ما كان الحكم فيها على الافراد بالسلب فسالبة جزئية وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس

وما يساويها نحو ليس كل انسان بكاتب وليس بعضه بحمار والفرق بين ليس كل

وغيره ان الاول دال على رفع الايجاب الكلي بالمطابقة وعلى السلب الجزئي بالالتزام والثاني

بالعكس **ايقاظ** ما مر من ان الحكم في المهملة والمحصورة على افراد الموضوع هو مذهب جمهور

متاخري المنطقيين وخالف في ذلك بعض المحققين في بعض تحقيقاته وقال

التحقيق

التحقيق ان الحكم في جميع انواع القضايا على نفس الطبيعة الا انها في الطبيعية قد اخذت

من حيث انها شيء واحد بالوحدة الذهنية فيصدق عليها بهذا الاعتبار ما لا يتعدى

الى افرادها كالنوعية فيما مر من المثال ولذلك لا يصلح الحكم عليها للتخصيص والتعميم بل

اي تخصيصه كما يشعر به كلام الشيخ في كتبه وفي المهملة اخذت من حيث هي بلا

زيادة فيصلح الحكم الصادق عليها بهذا الاعتبار للتخصيص والتعميم وفي المحصورة اخذت من

حيث يصلح للانطباق على الجزئيات لا على ان يكون هذا الوصف قيدا لها بل على نحو

تصلح للانطباق على الجزئيات فلا جرم ذلك الحكم يتعدى الى الاشخاص اما على جميعها وهو الكلية

او الى بعضها وهو الجزئية وليس الحكم في المهملة والمحصورات على الفرد اصلا الا بالعرض بمعنى

ان الحكم وقع على شيء يتعدى منه ذلك الحكم الى الفرد ينطبق عليه كيف لا والمحكوم عليه بالحقيقة

ليس الا الامر الحاصل في النفس وهو الطبيعة لا الافراد انتهى كلامه وهو بظاهره

يباين الفاري مخالف لما اطبق عليه القوم خصوصا المتاخرين منهم ولذا اكتفينا في هذا المقام

بايراده فانه اعرف بمراده **تبيان** قد استقر طريقة القوم في باب القضايا والاقيسة بانهم

عبروا عن الموضوع بلفظ ج وعن المحمول بلفظ ب حتى انهم كلما قالوا ج ب فالمراد الموضوع محمول وذلك

الفائدتين الاختصار وتعميم القواعد ثم اذا قيل كل ج ب فالمراد من ج ذات

الموضوع وما صدق عليه لا وصف العنوان الذي هو المفهوم وضرب العنوان وعنوان الموضوع

اما نفس حقيقة الذات والمصداق كالانسان في قولنا كل انسان حيوان فان الحكم كما مر على

الافراد الانسان من زيد وعمرو وبكر مثلا وحقيقتهم ليست الا الحيوان الناطق الذي هو المفهوم

من لفظ الانسان واما جزء الحقيقة كقولنا بعض الحيوان ناطق فان الحكم على الافراد الحيوان

وليس في الخارج من افراده الا زيد وعمرو وبكر مثلا والحيوان جزء الحقيقة واما خارج عن الحقيقة

كقولنا كل ماش

كقولنا كل ماش حيوان فان افراد الماشي في الخارج ليس الا افراد الحيوان والماشي خارج عن حقيقتها فتحصل الكلام ان مفهوم القضية يرجع الى عقدين عقد الوضع وهو اتصاف ذات الموضوع بوصفه العنواني وعقد الحمل وهو اتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول والاول تركيب تقييدي والثاني خبري والاحكام انما على الافراد على التحقيق سواء كان الموضوع نوعا او جنسا او خاصة او عرضا عاما او غيرها ثم ان صدق وصف الموضوع على ذاته بالامكان في نفس الامر عند الفارابي وبالفعل عند ابن سينا فمعنى كل انسان حيوان مثلا على الاول كلما امكن ان يصدق عليه الانسان وان لم يصدق عليه قط يصدق عليه الحيوان وعلى الثاني كلما صدق عليه الانسان بالفعل اي في احد الازمنة الثلثة الماضي والحال والاستقبال صدق عليه الحيوان وكذا الكلام في السالبة فمعنى لا شيء من الانسان بحجر على الاول لا شيء مما صدق عليه الانسان بالامكان وان لم يصدق عليه قط صدق عليه الحجر وعلى الثاني لا شيء مما صدق عليه الانسان في احد الازمنة صدق عليه الحجر وقس عليهما الجزئية ارشاد اعلم ان بعضا منهم قسم القضية باعتبار الوجود الموضوع قسمين وقال قولنا كل ج ب يعتبر تارة بحسب الحقيقة ويسمى حقيقية واخرى بحسب الخارج اي عن التاعه ويسمى خارجية اما الاولى فالمراد بها ما حكم فيها على كل ما قدر وجوده من افراد الموضوع فان لم يكن له فرد في الخارج اصلا كقولنا كل عنقاء طائر الحكم على افراد المقدرة فقط فمعناه ح كلما لو وجد كان عنقاء فهو طائر وان كان له وجود فيه فالحكم على افراده الموجودة والمقدرة معا كقولنا كل انسان حيوان فمعناه ح كلما لو وجد في الخارج كان انسان فهو حيوان واعتبر في هذا مكان وجود الموضوع في الخارج لا محض فرض وجوده وان كان ممتنعا لئلا يلزم عدم صدق

قضية كلية غالبا اذ لو اعتبر محض الفرض لا يصدق كل ج ب لان ج ليس ب لو فرض وجوده كان ج وليس ب فيصدق بعض ما لو وجد كان ج فهو ليس ب وهذا ينافي الكلية الاولى وبهذا ثبت اذا امعنت نظرا بما تلونا عليك فيما تقدم عند مذهب الفارابي وابن سينا في صدق وصف الموضوع على ذاته من ان العنوان على الذات بالامكان في نفس الامر عند الاول وبالفعل عند الثاني يمكنك الاطلاع على عدم الاحتياج الى ذلك القيد اي قيد الامكان لان ج ليس ب لا يصدق عليه ج في نفس الامر على المذهبين فلا ينتقض قولنا كل ج ب نعم لو لم يعتبر امكان صدق العنوان على ذات الموضوع بحسب نفس الامر بل اكتفى بمجرد فرض صدقه او امكان فرض صدقه عليه كما في صدق وصف الكلي على جزئياته لاحتيج الى التقييد واما الثاني فالمراد بها ما حكم فيها على الافراد الموجودة في الخارج فمعنى قولنا كل ج ب بهذا الاعتبار كل ما صدق عليه ج في الخارج صدق عليه ب في الخارج سواء كان اتصافه بج حال الحكم او قبله او بعده لا يشترط اتصافه بالجيمية حال الحكم حتى انه يصح على هذا التقدير ان يقال كل نائم مستيقظ بمعنى انه كلما وجد في الخارج وصدق عليه النائم في احد الازمنة وان لم يصدق عليه الوصفان في وقت واحد واورد على هذا التقسيم بانه غير حاصر لانا نرى قضايا لا يمكن اخذها باحد الاعتبارين وهي التي موضوعاتها ممتنعة كقولنا شريك الباري ممتنع وكل ممتنع معدوم وامثال ذلك وقواعد الفن يجب شمولها لجميع الافراد واجيب عنه بانهم لا يزعمون انحصار القضايا في القسمين حتى يرد عليهم ذلك بل غرضهم ان القضية المستعملة في العلوم ماخوذة في الغالب باحد الاعتبارين واما القضايا التي لا يمكن اخذها باحد هذين الاعتبارين فلم يعرف بعد احكامها وشمول القواعد وتعميمها انما هو بقدر الطاقة البشرية وبعض اخر لاجل الفرار

عن هذا الاعتبار ثلث القسمة وقال لا بد في الموجبة من وجود الموضوع فان الحكم على الموضوع الموجود
في الخارج فهو حيوان في الخارج فهي الخارجية فان كان على الموضوع الموجود في الخارج مقدرا كقولنا كل
انسان حيوان بمعنى ان كل ما لو وجد في الخارج كان انسانا فهو على تقدير وجوده حيوان فهي
الحقيقية وان كان على الموضوع الموجود في الذهن كقولنا شريك البارى ممتنع بمعنى ان كل ما يوجد
في العقل ويفرضه العقل شريك البارى فهو موصوف في الذهن بالامتناع فهي الذهنية
وبعض اخر ثلث القسمة بوجه اخر وقال الاولى ان يقال احوال الاشياء على ثلثة اقسام
قسم يتناول الافراد الذهنية والخارجية المحققة والمقدرة وهذا القسم يسمى لوازم الماهية
كالزوجية للاربعة والفردية للثلثة وامثالها وقسم يختص بالموجود الخارجي كالحركة
والسكون والاضاءة والاحراق وامثال ذلك وقسم يختص بالموجود الذهني
كالكلية والجنسية والذاتية والعرضية وغيرها فينبغي ان يعتبر ثلث قضايا احدها ما يكون
الحكم فيها على جميع افراد الموضوع ذهنيا او خارجيا محققا كان او مقدرا كالقضايا الهندسية
الحسابية ويسمى هذه قضية حقيقية وثانيها ما يكون الحكم فيها مخصوصا بالافراد الخارجية مطلقا
محققا او مقدرا كالقضايا الطبيعية ويسمى هذه قضية خارجية وثالثها ما يكون الحكم فيها مخصوصا
بالافراد الذهنية كالقضايا المستعملة في المنطق ويسمى هذه قضية ذهنية انتهى بالفاظه فتنبه
تنبيه كما يجرى اعتبار كون القضية حقيقية وخارجية في الموجبة الكلية كذلك يجرى في
الجزئية والسالبة ايضا كبعض الانسان حيوان وبعض العنقاء طائر ولا شيء من الانسان
بحجر ولا شيء من العنقاء بشيء والان السالبة لا تستلزم وجود الموضوع كالموجبة فيصح ان
يقال ليس شريك البارى لان افراد المعدوم مسلوب عنه كل مفهوم فتامل تبصرة القضية

اما معدولة او محصلة لان حرف السلب ان جعل جزء من احد طرفيها او كليهما كقولنا
كل لا حي جماد وكل جماد لا عالم فهي المعدولة الموضوع والمحمول والطرفين المعدول حرف السلب
فيها عن اصل وضعه والا فهي المحصلة سواء كانت موجبة او سالبة وربما يخص المحصلة
بالموجبة ويسمى السالبة البسيطة فليس كل ما يشتمل على حرف السلب من القضايا سالبة
بل الاعتبار بالايجاب والسلب فان كانت النسبة ايجابية فهي الموجبة وجوديا
كان الطرفان او عدميا والا فالسالبة والسالبة البسيطة اعم مطلقا من الموجبة المعدولة
المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع كما مر بخلاف الاثبات فانه يستلزم وجود
المثبت له فكلما صدقت المعدولة صدقت السالبة ولا عكس كليا فانه يصدق شريك
البارى ليس ببصير ولا يصدق شريك البارى غير بصير اذ مفاد الاولى سلب البصير عنه
وهو لا يقتضى ان يكون موجودا بخلاف الثانية فان مفادها ثبوت عدم البصر له وهو يقتضى
وجوده كذا قيل وفيه كلام مذكور في موضعه ولا يذهب عليك ان هذا مبنى على القضايا
المعتبرة في العلوم في الحقيقية والخارجية واما اذا اعتبرنا الذهنية ايضا فلا فان افراد شريك البارى
وان لم يكن موجودة في الذهن فلا عذر في اثبات عدم البصر لها اذ الموجبة لا تستلزم الا
وجود الموضوع ولها وجود في الخارج فقد عرفت مفصلا فلا تغفل فائدة نسبة المحمول
الى الموضوعات لا محالة مكيفة في نفس الامر بكيفية كالضرورة واللاضرورة والدوام واللا
دوام وامثال ذلك ويسمى تلك الكيفية مادة القضية وحكم العقل بتلك الكيفية في
القضية المعقولة واللفظ الدال عليها بالوضع في الملفوظة يسمى جهتها والقضية
المشتملة على ما يدل عليها تسمى موجهة لاشتمالها على الجهة وربما يسمى رباعية

ومنوعة ايضا فان وافقت الجهة المادة فالقضية صادقة والا فكاذبة بيانه ان المادة وجود في نفس الامر
ووجود في العقل ووجود في العبارة ولا يجب مطابقة العقلية واللفظية لما في نفس الامر لمكان الخطاء
مثلا اذا ابصرت شيئا من بعيد وهو في نفس الامر انسان فربما يحصل في عقلك انه انسان
فتعبر عنه بانه انسان وربما يحصل في عقلك انه فرس فتعبر عنه بانه فرس فللشئ المذكور وجود
في نفس الامر ووجود في عقلك ووجود في العبارة فما في العقل قد يوافق ما في نفس الامر وقد لا يوافقه
وكذا ما في العبارة اذا عرفت ان ما في العقل والعبارة لا يجب موافقته لما في نفس الامر فاعلم ان النسبة
نسبة الحيوانية الى الانسان مكيفة بكيفية الضرورة في نفس الامر فان قلت كل انسان حيوان
بالضرورة واعتقدت بذلك ايضا فقد وافق الجهة المادة وان قلت كل انسان حيوان لا
بالضرورة فقد خالفها فالقضية الاولى صادقة لتوافق الجهة المادة والثانية كاذبة لتخالفهما

اجمال الموجهات التي جرت العادة بالبحث عنها قيل ثلث عشرة وقيل خمس عشرة ولكن
لا اختلاف في المركبات منها فانها سبع اتفاقا بل الاختلاف في البسائط منها فعلى الاول
ست وعلى الثاني ثمان وهي الضرورية والدائمة والوقتية والمنتشرة المطلقات والمشروطة والعرفية
والمطلقة والممكنة العامات والاولون اسقطوا الوقتية والمنتشرة منها واما المركبات فهي المشروطة
والعرفية والممكنة الخاصات والوقتية والمنتشرة والوجودية اللاضرورية واللادائمة

تفصيل الكيفيات المعتبرة في الموجهات اربع الضرورة والدوام والاطلاق والامكان فلابد اولا
من بيان تلك الكيفيات ثم الخوض في بيان الموجهات فنقول اما الضرورة فالمراد بها امتناع
انفكاك نسبة المحمول عن الموضوع اما ما دامت ذات الموضوع موجودة فيسمى الضرورة الذاتية
او ما دامت متصفة بالوصف العنواني فيسمى الضرورة الوصفية او في وقت فيسمى الضرورة

الوقتية واما الدوام فالمراد به عدم انفكاك النسبة عن الموضوع ما دام الذات فيسمى الدوام الذاتي
او ما دام الوصف فيسمى الدوام الوصفي وهو اعم من الضرورية الذاتية والوصفية اذ كلما
يمتنع انفكاكه عن شئ فهو دائم له ولا عكس اذ يجوز ان يكون شئ دائما ولا يمتنع انفكاكه
عن ذلك الشئ واما الاطلاق فالمراد به تحقق النسبة للموضوع في احد الازمنة وهو اعم من الدوام
والضرورة كما لا يخفى واما الامكان فالمراد به سلب الضرورة عن الجانب المخالف وهو اعم من
الثلثة اذا قد عرفت ذلك فاعلم ان الضرورية المطلقة هي ما حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع ما دام
ذات الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شئ من الانسان بحجر بالضرورة سميت
ضرورية لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لاطلاق الضرورة وعدم تقييدها بوصف او وقت والدائمة
المطلقة هي التي حكم فيها بدوام نسبة المحمول للموضوع ما دامت الذات موجودة والمثال ما مر
بابدال الضرورة بالدوام وكذا وجه التسمية وهي اعم مطلقا من الاولى وقد عرفت وجهه فيما تقدم والوقتية
المطلقة هي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس ولا شئ من القمر بمنخسف وقت التربيع بالضرورة سميت وقتية
مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت وعدم تقييد القضية بالدوام والمنتشرة المطلقة هي التي حكم فيها
بضرورة النسبة في وقت من الاوقات كقولنا كل انسان متنفس وقتا ما بالضرورة
ولا شئ من الانسان بمتنفس وقتا ما بالضرورة سميت منتشرة لانتشار وقت الضرورة
فيها ومطلقة لما مر في الوقتية وهما اعم مطلقا من الضرورية لانه كلما صدقت الضرورة ما دام الذات
صدقت في وقت معين ووقتا ما وليس كلما صدقت الضرورة في وقت معين او وقتا ما
صدقت بالضرورة ما دام الذات مثلا كلما صدق كل انسان حيوان ما دام انسانا بالضرورة صدق

من حيوان في وقت الظهر يوم كذا او وقتا ما بالضرورة ليس كلما صدق كل قمر منخسف
ما دام قمرا بالضرورة وهو ظاهر واعم من وجه من الدائمة لاجتماعهما في الضرورية
وافتراقهما من الدائمة في نحو كل فلك متحرك دائما وافتراقها
عنها بتمامها في نحو كل قمر منخسف وقتا ما او وقت الحيلولة الارض واما النسبة بينهما فا
المنتشرة المطلقة اعم مطلقا من الوقتية المطلقة لانه كلما صدق بالضرورة كل قمر منخسف
وقت الحيلولة صدق كل قمر منخسف وقتا ما وليس كلما يصدق كل انسان متنفس
وقتا ما يصدق في وقت معين لانه ربما لا يتوافق المعين مع وقت ما والمشروطة
العامة قسمان الاول المشروطة بشرط الوصف وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة
بشرط كون الذات متصفة بالوصف بمعنى ان يكون للوصف مدخل في تحقق تلك
الضرورة نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا بالضرورة ولا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فان الوصف الكتابة مدخلا الضرورة متحرك لكونها دائرة مدارها
تحقق الكتابة تحقق الضرورة والثاني المشروطة ما دام وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة
في جميع اوقات الوصف ولا يكون للوصف مدخل في تحقق الضرورة نحو كل كاتب انسان
بالضرورة ما دام كاتبا سميت مشروطة لاشتمالها على الشرط وعامة لكونها اعم من المشروطة
الخاصة كما يأتي والنسبة بين المشروطة بشرط الوصف وما دامت العموم من وجه لصدقهما
في نحو كل منخسف مظلم فانه يجوز ان يقيد بشرط كونه منخسفا وفي وقت كونه منخسفا وصدق
الاولى دون الثانية نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة فانه يصح ان يقيد بشرط
كونه كاتبا ولا يصح ان يقيد في وقت كونه كاتبا فان الكتابة التي هي شرط لتحقق الضرورة

غير ضرورية اصلا في المشروطة بها الاولى وصدق الثانية دون الاولى في نحو كل كاتب حيوان
بالضرورة اذ لا دخل للكتابة التي هي وصف الموضوع في تحقق ضرورة الحيوانية لذاته
فلا يصح تقييد الضرورة بشرط كونه كاتبا وهو ظاهر المشروطة بالمعنى الاول اعم من وجه من الضرورية
والدائمة وبالمعنى الثاني اعم مطلقا من الاولى من وجه الثانية وبالمعنيين اخص مطلقا من الوقتية
والمنتشرة والعرفية العامة هي التي حكم فيها بدوام النسبة ما دام اتصاف الموضوع بالوصف
العنواني نحو بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا ولا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع ما دام كاتبا سميت عرفية قيل لان العرف يفهم هذا المعنى من السالبة اذا
اطلقت حتى اذا قيل لا شيء من النائم بمستيقظ لفهم العرف ان المستيقظ مسلوب
عن النائم ما دام نائما فلما اخذ هذا المعنى من العرف نسبة اليه اشهر وارد ان تخصيص الفهم بالسالبة
غير ظاهر اذ كما يفهم العرف هذا المعنى من السالبة يفهم من الموجبة ايضا اذا جعل حرف السلب
جزء المحمول بان يقال النائم غير مستيقظ وقد يجاب بان هذا المعنى لما اخذ من العرف
وكان الشائع في الاستعمالات العرفية هي السالبة لا المعدولة المحمول حتى انه
يمكن ان يقال اهل العرف لا يكادون يستعملون مثل هذه القضية الا نادرا كالـ
الندرة فكانهم لا يفهمون هذا المعنى الا من السالبة فصح التخصيص المذكور وعامة لانها
اعم من العرفية الخاصة التي هي من المركبات وهي اعم مطلقا من القضايا المذكورة
لا الوقتية والمنتشرة فاعم من وجه منهما والمطلقة العامة هي التي حكم فيها بفعلية النسبة
نحو كل انسان متنفس اي بالاطلاق العام ولا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل اي
بالاطلاق سميت مطلقة لان القضية اذا لم تقيد باحد القيود بل اطلقت يفهم منها

فعلية النسبة اي وقوعها في احد الازمنة عامة لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية
وهي اعم مطلقا من القضايا المتقدمة والممكنة العامة هي التي حكم فيها بعدم ضرورة الطرف المقابل للحكم
فان كان الحكم بالايجاب كما في كل نار حارة بالامكان العام فالطرف المقابل هو السلب وان كان بالسلب
كما في لا شيء من الحارات بارد بالامكان العام فبالعكس سميت ممكنة لاحتوائها على قيد الامكان
وعامة لكونها اعم من الممكنة الخاصة كما ياتي وهي اعم مما تقدمها من القضايا السبع فهذه
هي البسائط التي جرت العادة بذكرها واما بعض اقسام اخر ياتي ذكره في المباحث الآتية
وقد رسمت هذا الشكل لبيان نسب البسائط تسهيلا للضبط وتتميما للبيان

المطلقة الضرورية	الدائمة المطلقة	المطلقة الوقتية	المطلقة المنتشرة
المشروطة العامة	العامة العرفية	المطلقة العامة	الممكنة العامة
المطلقة الضرورية	المطلقة الدائمة	الاعم المطلق	المطلق الدائم
الدائم مطلق من وجه	المطلق الاعم	الدائم المطلق	[illegible]
الدائمة المطلقة	الدائم من وجه	من وجه الاعم	اعم مطلق
مطلق اعم	الوقتية المطلقة	مطلق اعم	اخص مطلق
من وجه اعم	اعم مطلقا	مطلقا اعم	المنتشرة المطلقة
اخص مطلقا	اعم من وجه	مطلقا اعم	اعم مطلقا
المشروطة العامة	مطلقا اعم	اعم مطلقة	مطلقا اعم
العرفية العامة	مطلقة اعم	اعم مطلقا	المطلقة العامة
	مطلقا اعم		

اذ قد عرفت من ذكر البسائط من القضايا التي تشرع في المركبات منها فنقول القضية
المركبة انما تحصل من البسيطة بزيادة اللادوام واللاضرورة ذاتيين الممكنة الخاصة فانها مركبة
معنى لا لفظا اما اللادوام فمعناه رفع دوام النسبة مادام الذات ويلزمه فعليته للطرف
فلو قيدت موجبة به فمعناه رفع دوام الايجاب ويلزمها فعلية السلب وكذا
القول في السالبة فانها لو قيدت به يكون معناها رفع دوام السلب ويلزمه فعلية الايجاب
مثلا قولنا كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما معناه ليس الايجاب متحرك
الاصابع للكاتب دائما بدوام الذات وهذا المعنى ملزوم ان السلب واقع في بعض الاوقات
وهو معنى المطلقة العامة السالبة فاللادوام متى تحقق يكمن اشارة الى مطلقة عامة
السالبة مخالفة للاصل كيفا موافقة له كما واما اللاضرورة الذاتية فمعناها الترجيح
امكان الطرف المقابل للحكم فهي معنى ممكنة عامة مخالفة في الكيف موافقة في الحكم لما
قيدت بها والمعتبرة في الايجاب والسلب في المركبات بالجزء الاول
اجمال اللادوام واللاضرورة كما يكونان ذاتيين ومعناهما سلب دوام الفوقية
او سلب ضرورتها مادام الذات كذلك يكونان وصفيين ومعناهما سلب الدوام
او سلب الضرورة مادام الوصف فيصير للاقسام الاربعة اللادوام الذاتي والوصفي
واللاضرورة الذاتية والوصفية والبسائط التي يلاحظ عقلا تقييدها بالقيود المذكورة
سبعة ماسوى الممكنة العامة فبعد الملاحظة يصير للاقسام ثمانية وعشرين
سبعة منها صحيحة معتبرة عندهم وهي ماسوى الممكنة الخاصة من المركبات المذكورة
والتسعة بالبله وثلث عشر منها صحيحة غير معتبرة وقد رسمت هذا الجدول تسهيلا للمبتدي

Margin note: [illegible]

في معرفة الاقسام الثلثة وهذا في بيان معرفته والجدول هذا

الضرورية المطلقة	الدائمة المطلقة	المشروطة العامة	العرفية العامة	الوقتية المطلقة	المنتشرة المطلقة
المطلقة العامة	الدائمة الضرورية	غير صحيح	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	اللادوام الذاتي
صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	غير صحيح
صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	[illegible]
اللاضرورة الوصفية	غير صحيح	صحيح غير معتبر	اللادوام الذاتي	غير صحيح	غير صحيح
غير صحيح	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
غير صحيح	غير صحيح	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	القضية

الاول من المركبات المعتبرة المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي مثال الموجبة بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما اي لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل ومثال السالبة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما اي كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل وهي مباينة للضرورية والدائمة العامة المقيدة باللادوام الذاتي الموجبة نحو بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما اي لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام سالبة نحو لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما اي كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل واعم مطلقا من المشروطة الخاصة ومن وجه من الوقتية والمنتشرة المطلقتين

والمشروطة

والمشروطة العامة ومباينة للضرورية الدائمة واخص مطلقا من الباقية الثلث منها الوقتية وهي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي فالموجبة نحو كل قمر منخسف وقت الحيلولة بالضرورية لا دائما اي لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل والسالبة نحو لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع بالضرورة لا دائما اي كل قمر منخسف بالفعل وهي مباينة للدائمتين واخص مطلقا من المطلقتين ومن وجه من العامتين واعم مطلقا من المشروطة الخاصة مادام الوصف ومن وجه منها بشرط الوصف ومن العرفية الخاصة الرابعة المنتشرة وهي المنتشرة المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي فالموجبة نحو بالضرورة كل انسان متنفس وقتا لا دائما اي لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل والسالبة نحو لا شيء من الانسان بمتنفس وقتا ما بالضرورة لا دائما اي كل انسان متنفس بالفعل وهي اعم مطلقا من الوقتية ومن وجه من الوقتية المطلقة مع سائر البعض ، كالوقتية الخامسة منها الوجودية اللاضرورية وهي المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية فالموجبة نحو كل انسان كاتب بالفعل لا بالضرورة اي لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام والسالبة نحو لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام بالفعل لا بالضرورة اي كل انسان كاتب بالامكان وهي اعم مطلقا من الخاصتين في الوقتيتين ومن وجه من الدائمة المشروطة والعرفية العامتين والوقتيتين المطلقتين واخص مطلقا من المطلقة والممكنة العامتين ومباينة للضرورية السادسة منها الوجودية واللادائمة وهي المطلقة العامة المقيدة باللادوام الذاتي فالموجبة نحو كل انسان متنفس بالفعل لا دائما اي لا شيء من الانسان

بمتنفس

بالفعل وهي اخص مطلقا من اللاضرورية والمطلقة الممكنة العامتين واعم مطلقا
من الخاصتين ومن السالبة منها الممكنة الخاصة وهي الممكنة العامة المقيدة
بلاضرورة الطرف الموافق معنى في حكم بسلب الضرورة عن الجانب الموافق
والمخالف والموجبة نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص يعني ثبوت الكتابة
وسلبها ليسا الضروريتين لذات الانسان فمعنى الموجبة والسالبة
واحدة فالمعبرة في السلب والايجاب باللفظ فان استعملت على السلب كانت
سالبة والا موجبة وهي اعم مطلقا مما تقدمها من المركبات لان تركيبها من
ممكنتين احديهما موجبة اعم من جميع الموجهات واخرى سالبة اعم من
جميع السوالب واعم من وجه من الدائمة والمشروطة والعرفية
العامتين والمطلقة العامة والوقتيتين واخص مطلقا من الممكنة العامة
ومباينة للضرورية المطلقة فقد ظهر ان الممكنة اعم من القضايا بسائطها
ومركباتها فالبواقي قد عرفت مما فصلناه في مطاوي الكلام **فصل**
قد عرفت فيما سبق ان الشرطية هي ما لا يكون الحكم فيها باثبات شيء
لشيء او نفيه عنه فعلم انها على قسمين متصلة ومنفصلة فالمتصلة
التي حكم فيها بالاتصال بين نسبتين او سلب سواء كانت ثبوتيتين نحو
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او سلبيتين نحو ان لم يكن الشمس
طالعة لم يكن النهار موجودا او مختلفتين بان يكون الاولى الايجابية والثانية
سلبية نحو ان كانت الشمس طالعة فليس الليل موجودا او على العكس

نحو ان لم يكن الشمس طالعة فالليل موجود فالمنفصلة هي التي حكم فيها
بالانفصال بين النسبتين او سلبه على ما مر في المتصلة فيسمى جزؤها الاول
مقدما لتقدمه في الذكر غالبا والثاني تاليا لتلوه له لذلك **تنبيه**
المتصلة على قسمين لزومية واتفاقية فاللزومية ما كان يحكم بالاتصال فيها
لعلاقة بان يكون المقدم علة للتالي كما مر او معلولة في ان كان زيد يسرع فهو محموم او يكونا
معلولي لعلة واحدة كما في ان كان النهار موجودا فالعالم مضيء او يكون احدهما
مضايفا للاخر كما في ان كان زيد ابا لعمرو كان عمرو ابنه فالاتفاقية ما ليست كذلك
كقولنا ان كان الحمار ناهقا فالانسان ناطق اذ لا علاقة بين الحمار ونطق الانسان
اما المنفصلة فهي ثلثة اقسام الاولى الحقيقية وهي التي حكم فيها بالتنافي او سلبه
صدقا وكذبا كقولنا هذا العدد اما ان يكون زوجا او فردا اي ان كان فليس بفرد
وان كان فردا فليس بزوج ولا يجوز خلوه عنهما الثانية المانعة الجمع وهي التي حكم
فيها بالتنافي او سلبه صدقا فقط نحو هذا الشيء اما حجر او شجر فانه لا يجوز اجتماع
الحجرية والشجرية في شيء واحد ولكن يجوز رفعهما بان يكون انسانا مثلا في
الثالثة مانعة الخلو وهي التي حكم فيها بالتنافي او سلبه كذبا فقط نحو اما زيد
البحر واما ان لا يغرق فانه لا يجوز رفع النسبتين معا لئلا يصير المعنى زيد لا في
البحر ويغرق ويجوز اجتماعهما بان يكون زيد في البحر ولا يغرق وكل منهما عنادية ان
كان التنافي لذات الجزئين كما مر والا فاتفاقية كقولك للاسود اللاكاتب
اما اسود او كاتب اذ لا منافات بين الكتابة والسواد فانهما قد يجتمعان
كما في الزنجي الكاتب اذ يق له هذا اما لا اسود او كاتب اذ يق له علما اما اسود

ولما كانت فالاولى الاتفاقيه حقيقيه والثانيه مانعة جمع اتفاقيه والثالثه
مانعة خلو اتفاقيه وامثلة السوالب تظهر بادنى تامل فى المراتب **تتميم**
اذ قد عرفت ان الحكم فى الشرطيه اما بالاتصال او الانفصال واعلم ان
الحكم فيها ان كان على جميع تقادير المقدم فكليه وسورها فى المتصله
الموجبه كلما ومتى ومهما وما فى معناها وفى المنفصله الموجبه ابدا او دائما
وما يساويهما كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وابدا اما ان يكون
العدد زوجا واما السالبه فسورها ليس البته وما فى معناها نحو ليس
البته اذا كانت الشمس طالعه فالليل موجود وليس البته اما ان يكون الشمس
طالعة او كان النهار موجود او الا فان كان على بعضها مطلقا فجزئيه وسورها قد
يكون فى الموجبه مطلقا وقد لا يكون فى السالبه كذلك كقولنا قد يكون اذا كانت
الشمس طالعه فالنهار موجود وقد لا يكون اذا كانت طالعة فالليل موجود
وقد يكون اما هذا انسان واما ان يكون حمارا وقد لا يكون اما ان يكون هذا
حيوانا واما ان يكون جسما وقد يحصل سور الجزئيه السلب من ادخال حرف
السلب على سور الكليه كليس كلما وليس دائما وامثالهما بتقريب ما مر
فى الحمليه وان كان على بعض معين فشخصيه نحو ان جئتني اليوم اكرمتك
فاكرمتك والا فمهمله وسورها لو وان واذا واما بلا قيد مثل ان كانت الشمس
طالعه فالنهار موجود واما ان يكون هذا الشئ حجرا او شجرا **تنبيه**
الشرطيه اما مركبة من الحمليتين او متصلتين او منفصلتين او
مختلفتين فطرفاها فى الاصل قضيه تامه خرجت بدخول ادوات الاتصال
او الانفصال عن التماميه مثلا قولنا ان كان زيد انسانا فهو حيوان فى الاصل

كان زيد انسان وزيد حيوان وهما حمليتان تامتان الدلالة ثم لما الا بلفظ ان
خرجت عن التماميه فليستا تامتين بحيث يصح السكوت على احدهما
بل احتاجت للاولى الى انضمام الثانيه الثانى شرط الشرطيه لا يتوقف على صدق
طرفيها بل على مطابقة الحكم بالاتصال والانفصال للواقع فان طابق الواقع
فصادقة والا فكاذبة فيجوز مع كذب الطرفين وان الشرطيه موجبه او سالبه متصله
كانت او منفصلة نحو ان كان زيد حمارا فهو ناهق وان كان زيد حمارا فهو جسم وليس
ان يكون الثلثه زوجا او منقسما بمتساويين بقس على ما قلنا ما ذكرنا
من الامثله **فائده** من جملة احكام القضايا التناقض وهو اختلاف
قضيتين بحيث يلزم من صدق كل كذب الاخرى وبالعكس فبقيد الاختلاف
خرج التلازم والتغاير بالقضيتين خرج اختلاف المفردات وبقولنا يلزم من
صدق كل الخ خرج اختلاف الواقع بين الجزئيين فانهما قد يصدقان معا كقولنا
بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان وبقولنا وبالعكس
اختلاف الكليتين فانهما قد يكذبان كقولنا كل حيوان انسان ولا شئ من
الحيوان بانسان **تبصره** النقيضان اما شخصيتان او محصورتان وعلى
التقديرين اما موجهتان او غير موجهتين والاقسام اربعة الشخصيه موجهة
وغير موجهة ومحصورة كذلك اما الشخصيه غير موجهة فشرطها الاختلاف
فى الكيف والاتحاد فى النسبه ولكن لا يحصل الاتحاد المذكور الا فى ضمن
الاتحاد فى الامور الثمانيه الموضوع والمحمول والزمان والمكان والشرط

والاضافة والجزء والطى والعدد والقوة فانه لو لم تتحد واحد من الامور المذكورة
لم تتحد النسبة فلم يكن بين القضيتين تناقض اصلا للاختلاف مورد الايجاب والسلب
اعنى النسبة الحكمية وقد يعبر عما ذكر من الاتحاد باتحاد الموضوع والمحمول
باندراج وحدة الشرط والجزء والكل في وحدة للموضوع والبواقى في وحدة
المحمول واما المحصورة فمع ذالك كله يشترط فيها الاختلاف في الكم ايضا بان
يكون احديهما كلية والاخرى جزئية اذ لو لم يختلفا كما لم يكن تناقض بينهما
كما مرت اليه الاشارة فيد الجزئيان انما يتصادقان لاختلاف الموضوع لا لاتحاد
والكم وبعبارة اخرى لا حاجة الى اعتبار هذا الشرط بعد اعتبار الوحدة في الموضوع
فان بعض الحيوان المحكوم بانه انسان غير المحكوم عليه بليس بانسان فلذا ترك
لهذا الاشتراط واجيب بان نظر المنطقى في احكام القضايا الى نفس الكلام
لا الى خصوص الموضوع فلو لوحظ في الجزئيين نفس المفهوم لم يكن تناقض بينهما
واما تعيين الموضوع فامر اخر خارج عن نظر المنطقى واما الموجهة فمع ذالك
كله يشترط فيها الاختلاف في الجهة ايضا لجواز كذب الضرورتين نحو كل
انسان كاتب بالضرورة ولا شئ من الانسان بكاتب بالضرورة
وصدق الممكنتين نحو كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شئ من
الانسان بكاتب بالامكان العام والحاصل ان المخصوصتين يشترط فيهما
الاختلاف في الكيف والاتحاد في النسبة وفي المحصورتين الاختلاف في الكم
ايضا وفي الموجهتين الاختلاف في الجهة ايضا فالشرط في المخصوصتين اثنان

وفي المحصورتين

وفي المحصورتين ثلثة وفي الموجهتين اربعة **تنبيه** قد جرت
العادة بتخصيص البحث في احكام القضايا بالموجهات لاشتمالها على
المحصورات ايضا لانها من اقسامها كما عرفت فالبحث عنها
يغني عن البحث من المحصورات فنقول نقيض كل شئ رفعه فنقيض
الضرورة رفعها ونقيض الدوام رفعه فنقيض كل قضية حكم بضرورة للايجاب وضرورة
السلب قضية حكم فيها برفع تلك الضرورة ونقيض كل قضية حكم فيها بدوام الايجاب
او دوام السلب قضية حكم فيها برفع ذالك الدوام ورفع الضرورة وهو عين امكان
الطرف المقابل فنقيض الضرورية الممكنة العامة وما رفع الدوام فليس له مفهوم محصل
بين القضايا المعتبرة الا انه يلزم فعلية الطرف المقابل فلذا قالوا ان نقيض الدائمة
المطلقة العامة بجواز تسمية اللازم باسم الملزوم **توضيح** نقيض الضرورية المطلقة الممكنة
العامة المخالفة لها في الكم والكيف وبالعكس لان ضرورة الايجاب نقيضها سلب تلك
الضرورة ونقيض سلب امكان السلب ومعناه سلب سلب ضرورة الايجاب
وهو عين امكان الايجاب وامكان الايجاب نقيضه سلب امكان
الايجاب ومعناه سلب سلب ضرورة السلب وهو عين ضرورة السلب و
امكانها على ضرورة الايجاب فنقيض كل انسان حيوان بالضرورة ليس بعض
الانسان بحيوان بالامكان العام وبالعكس فنقيض لا شئ من الانسان بحجر
بالضرورة بعض الانسان حجر بالامكان العام وبالعكس ونقيض الدائمة المطلقة
العامة المخالفة لها في الكم والكيف وبالعكس لان دوام الايجاب نقيضه سلب دوام
الايجاب وسلب دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب ودوام السلب نقيضه سلب دوام

السلب دوام

السلب لدوام السلب يلزمه فعلية للايجاب فنقيض كل فلك متحرك دائما
ليس بعض الفلك بمتحرك بالفعل وبالعكس ونقيض لا شيء من الفلك
بساكن دائما بعض الفلك ساكن بالفعل وبالعكس ثم انهم اعتبروا
في هذا الباب قضية نسبتها الى المشروطة العامة كنسبة ممكنة العامة
الى الضرورة المطلقة وسموها حينية ممكنة وقضية اخرى نسبتها الى العرفية العامة
كنسبة المطلقة الى الدائمة وسموها حينية مطلقة وثالثة نسبتها الى الوقتية
المطلقة نسبة الممكنة الى الضرورية سموها ممكنة وقتية ورابعة نسبتها الى
المنتشرة المطلقة نسبة الممكنة الى الضرورية وسموها منتشرة ممكنة ثم قال ونقيض
المشروطة العامة الحينية الممكنة المخالفة في الكم والكيف وبالعكس بتقريب
ما قدمنا في الضرورية فنقيض كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا بالضرورة
ليس بعض الكاتب متحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان العام
وبالعكس ونقيض لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا بالضرورة
بعض الكاتب ساكن الاصابع حين هو كاتب بالامكان العام
ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة بتقريب ما مر في الدائمة
فنقيض كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا دائما بعض الكاتب ليس
بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل وبالعكس ونقيض لا
شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما ما دام كاتبا بعض الكاتب
ساكن الاصابع حين هو كاتب بالفعل وبالعكس ونقيض الوقتية

المطلقة الممكنة الوقتية وهي قضية حكم فيها بامكان الايجاب او السلب
وقت المعين بتقريب ما مر في الضرورة فنقيض كل قمر منخسف بالضرورة
وقت الحيلولة لا دائما بعض القمر ليس بمنخسف وقت الحيلولة بالامكان ونقيض المنتشرة
المطلقة الممكنة الى الضرورية وسموها منتشرة ممكنة ثم قال ونقيض المشروطة العامة الحينية
الممكنة المخالفة في الكم والكيف وبالعكس بتقريب ما قدمنا في الضرورية فنقيض كل
كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا بالضرورية لا دائما وهي قضية حكم فيها بامكان الايجاب
او السلب وقتا ما فنقيض كل انسان متنفس وقتا ما بالضرورة ليس بعض الانسان
بمتنفس وقتا ما بالامكان العام وتلك القضايا الاربع ما عددناك فيما تقدم من
القضايا البسيطة التي لم يعدوها من البسائط ولم تجر عادتهم بالبحث عنها على الانفراد
تتميم ما تقدم هو البحث عن نقائض البسائط واما المركبات فلما كانت مفاهيمها
مركبة من نقيضين مختلفين كيفا فنقيض كل منهما اما يلزم من رفع احد الجزئين معا فنقيض
كل مركبة بالحقيقة قضية منفصلة مانعة الخلو طرفاها نقيضا الجزئين فطريق تحصيل نقائض
تحليل المركبات بالبسائط اولا ثم تركيب منفصلة مانعة الخلو من نقيضي جزئيها وبعد
الاطلاع على حقائق المركبات ونقائض البسائط لا تكاد تعجز عن استخراج نقائضها
لانك بعد ما علمت ان الوجودية اللادائمة مثلا مركبة من مطلقتين عامتين وعرفت
ان نقيض المطلقة العامة الدائمة المطلقة المخالفة لها كيفا لا ترتاب ان نقيضها هو
المنفصلة المركبة من الدائمتين المطلقتين احديهما سالبة والاخرى موجبة مثلا قولنا
كل انسان متنفس بالفعل لا دائما بمعنى ان لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل
نقيضه اما دائما بعض الانسان ليس بمتنفس واما دائما بعض الانسان متنفس وقس

على ذلك ما ذكرنا من الامثلة اذ لا حاجة الى التطويل لعدم الفائدة هذا في الكلية
داما الجزئية فلا يكفي في نقيضها المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها لجواز ان يكون
المركبة الجزئية كاذبة مع كذب المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها كقولك بعض الحيوان
انسان بالفعل لا دائما اي ليس بعض الحيوان بانسان بالفعل فانها
كاذبة لثبوت الانسان لبعض افراد الحيوان دائما وسلبه عن البعض الاخر
دائما مع كذب المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها اعني اما كل حيوان انسان
دائما واما لا شيء من الحيوان دائما فطريق اخذ نقيضها ان يوضع افراد الموضوع
فيردد بين نقيضي الجزئين بالنسبة الى كل فرد فرد فيقال في المثال المذكور
كل حيوان اما انسان دائما او ليس بانسان دائما لا لكن كذب الجزئية انما نشأ
من اعتبار وحدة الموضوع اعني بعض الحيوان ولا داعي اليه فليفرض ذات الموضوع
في احد الجزئين مغايرا لما في الجزء الاخر فتكون صادقة لانا نقول قد مر نظير
هذا السؤال في صدر البحث مع جواب عنه فلا حاجة الى الاعادة ولا تغفل
ان امثال هذه الاسولة انما ينشأ من عدم التدبر دقلة المزاولة تنبيه
نقيض كل شرطية من جنسها مع المخالفة في الحكم والكيف ونقيض كلية المتصلة
جزئية متصلة ونقيض جزئيتها الكلية فكذا الكلام في المنفصلة للعنادية
العنادية والمانعة الجمع مانعة الجمع والمانعة الخلو مانعة الخلو وكذا الكلام في اللزومية
والاتفاقية وعليك باستخراج الامثلة اذ ليس في التطويل مزيد فائدة
ومن احكام القضايا العكس المستوي وهو تبديل طرفي القضية مع بقاء
الصدق والكيف كقولنا في عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان

انسان

انسان وتسمى القضية الاولى اي القضية التي اعتبرت ولوحظت اولا ان تبدل
طرفيها اصلا والقضية التي تحصل بعد التبديل على اسم الطلاق للمصدر على
اسم المفعول فانها معكوس الطرفين والاصل اما موجبة او سالبة وعلى التقديرين
موجهة وغير موجهة فالموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول او التالي وعدم
جواز صدق الاخص كلية على الاعم مثلا كل حيوان لا يجوز عكسها كلية
فلا يجوز ان يقال في عكسها كل جسم حيوان لعدم صدق الحيوان على الجسم كلية
فالعكس اللازم الصدق في الموجبة هو الجزئية والسالبة الكلية تنعكس كنفسها
لئلا يلزم سلب الشيء عن نفسه مثلا قولنا لا شيء من الانسان بحجر ينعكس
الى قولنا لا شيء من الحجر بانسان فانه لو لم يصدق في عكسه ذلك لزم ان يصدق
نقيضه وهو بعض الحجر انسان فلو جعلت صغرى القياس وجعلت الاصل كبرى
وقيل بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر ينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو
ما قلنا من اللازم المحال وهذا المحال انما نشأ من صدق النقيض فهو محال لاستلزام
المحال فالعكس هو الحق وهو المطلوب ولا عكس لجزئيتها لجواز كون الموضوع
او المقدم اعم فيلزم سلب الاعم عن بعض الاخص وهو غير جائز مثلا يصدق بعض
الحيوان ليس بانسان ولا يصدق في عكسه بعض الانسان ليس بحيوان
لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان ولذا يصدق قد لا يكون اذا كان هذا الشيء
انسانا فهو حيوان لصدق نقيضه وهو كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
سوالب الموجهات تنعكس من كلياتها وهي الدائمتان والعامتان والخاصتان
والبواقي اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين والممكنتين والمطلقة العامة

لا تنعكس

لا تنعكس لان اخصها وهي الوقتية قد يصدق بدون العكس فيعلم من ذلك ان
العكس غير لازم لهذا الاصل مثلا يصدق لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع
لا دائما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف
قمر بالضرورة فاذا تحقق عدم الانعكاس في الاخص تحقق في الاعم اذ العكس لازم
للقضية فلو انعكس الاعم كان العكس لازما للاعم والاعم لازم للاخص ولازم اللازم
لازم فيكون العكس لازما للاخص ايضا وقد ثبت عدم انعكاسه وهو خلف واختيار الجزئية
في العكس لكونها اعم من الكلية والممكنة العامة لكونها اعم من سائر الموجهات
لما عرفت سابقا واذا لم يصدق الاعم لم يصدق الاخص بطريق الاولى بخلاف العكس
فانه يجوز عدم صدق الاخص مع صدق الاعم اما الست التي تنعكس فالدائمتان
منها تنعكس دائمة والا لزم سلب الشيء عن نفسه وهو محال مثلا اذا صدق من
ج ب بالضرورة او دائما وجب ان يصدق دائما لا شيء من ب ج والا لصدق
نقيضه وهو بعض ب ج بالفعل فلو ركب مع الاصل بان يقال بعض ب ج
بالفعل ولا شيء من ج ب بالضرورة او دائما ينتج بعض ب ليس ب بالضرورة
او دائما وهو ما ذكرنا من اللازم المحال وهذا المحال انما نشأ من صدق نقيض العكس
لصحة التركيب وكون الاصل مفروض الصدق فهو باطل فالعكس حق وهو المطلوب لا يقال
كذب بعض ب ليس ب ممنوع لجواز كون الموضوع معدوما فيصدق سلبه عن نفسه
لانا نجيب بان صدق السالبة اما بعدم الموضوع او عدم المحمول مع وجوده والاول
هنا مفقود لصدق بعض ب ج حيث فرض صدق نقيض العكس فتعين الثاني وهو المطلوب
والعامتان منها تنعكسان عرفية عامة لانا مثلا اذا صدق لا شيء من ج ب

مادام ج بالضرورة او دائما صدق لا شيء من ب ج مادام ب دائما والا يصدق
نقيضه وهو بعض ب ج حين هو ب بالفعل وبانضمامه مع الاصل بان يقال
بعض ب ج حين هو ب بالفعل ولا شيء من ج ب مادام ج بالضرورة او دائما
ينتج بعض ب ليس ب حين هو ب وهو محال نشأ من صدق نقيض العكس
لا من هيئة القياس والاصل كما مر فهو باطل فالعكس حق وهو المطلوب واما الخاصتان
اي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة فتنعكسان عرفية عامة مقيدة باللادوام في البعض
مثلا متى صدق بالضرورة او دائما لا شيء من ج ب مادام ج لا دائما في البعض
اي كل ج ب بالفعل وجب ان يصدق دائما لا شيء من ب ج مادام ب لا دائما
في البعض اي بعض ب ج بالفعل اما وجوب صدق الجزء الاول فلانه هو العرفية العامة وقد
بينا انها لازمة للعامتين فيجب ان يكون لازمة للخاصتين لان كل ما هو لازم للعام يجب
ان يكون لازما للخاص ايضا واما الجزء الثاني وهو المطلقة الجزئية فلانها لو لم يصدق لصدق نقيضها
وهو لا شيء من ب ج دائما وعكسه وهو لا شيء من ج ب دائما فيخالف للادوام
الاصل وقد فرضناه صادقا وربما يقال في بيان صدق اللادوام انه لو لم يصدق لصدق نقيضه
وهو لا شيء من ب ج دائما وبانضمامه مع لادوام الاصل بان نقول كل ج ب
ولا شيء من ب ج دائما ينتج لا شيء من ج ج دائما وهو محال نشأ من صدق النقيض
لصحة هيئة القياس وفرض صدق لادوام الاصل فهو باطل فاللادوام حق وهو المطلوب
وانما قيدنا اللادوام بالبعض لانه في الحقيقة عكس لادوام الاصل وهو كلية موجبة لا تنعكس
الا جزئية لذا قيل وربما يقال في ذلك بان انعكاس المجموع الى المجموع ليس منشأ الا انعكاس الاجزاء
الى الاجزاء فتأمل هذا بيان كليات السوالب واما جزئياتها فلا ينعكس شيء منها عند القدماء

في المتن

بعض المتاخرين اثبت انعكاس المشروطة والعرفية الخاصتين الى عرفية خاصة بالافتراض
ولا ضرورة الى بيانه اذ لا كمال معتد به في معرفته واما البواقي فلا تنعكس الثلاث
ما مر هو بيان انعكاس السوالب واما الموجبات فلا عكس للممكنتين عند ابن سينا
لان صدق وصف الموضوع على ذاته بالفعل عنده كما بينا سابقا وتنعكسان عند الفارابي
لان صدق الوصف بالامكان عنده فعلى طريقة ابن سينا لا يلزم العكس لجواز الافتراض
فانه لو فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الحمار مثلا صدق كل فرس بالفعل مركوب زيد
بالامكان ولم يصدق عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل فرس بالامكان واما على
طريقة الفارابي فالعكس لانه تبع المذكور يصدق بعض مركوب زيد بالامكان فرس الفرض
بالامكان وهو ظاهر واما البواقي فتنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة والا لزم سلب
الشيء عن نفسه وهو محال مثلا لو صدق كل انسان حيوان بالضرورة او دائما يصدق
بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان والا لصدق نقيضه وهو دائما لا شيء من الحيوان
بانسان ما دام حيوانا وتركيبه مع الاصل بان يقال كل انسان حيوان دائما او بالضرورة
ولا شيء من الحيوان بانسان ما دام ينتج لا شيء من الانسان بانسان بالضرورة
او دائما وهو ما ذكر من اللازم المحال وهو انما نشا من صدق نقيض العكس لان الاصل
مفروض الصدق والهيئة بديهية الانتاج فهو باطل فالعكس حق وهو المطلوب وقس على
ما قلنا مثال العامتين وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة مقيدة باللادوام
اما انعكاس الجزء الاول منهما الى الحينية فلما عرفت من ان العامتين تنعكسان حينية مطلقة
واما اللادوام فلانه لو لم يصدق يلزم صدق نقيضه فنضمه الى الجزء الاول من الاصل
ينتج نتيجة ثم نضمه الى الجزء الآخر ينتج نتيجة اخرى مخالفة للاولى مثلا لو صدق كل كاتب

متحرك الاصابع

متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل لزم
صدق بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لا دائما اي ليس بعض
متحرك الاصابع بكاتب بالفعل اما صدق الاول فقد عرفت بيانه واما صدق الثاني
فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو كل متحرك الاصابع كاتب دائما فنضمه مع الجزء الاول
من الاصل فنقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع دائما فنضمه
الى الجزء الآخر فنقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع
بالفعل ينتج لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع وهو مناف للنتيجة السابقة فيلزم
من صدق نقيض الجمع بين متنافيين فيكون باطلا فالعكس حق وهو المطلوب وتنعكس الوقتيتان
والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة بتقريب ما مر من البيان في الدائمتان مثلا لو صدق كل
ج ب بأحد الجهات الخمس لصدق بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه
وهو لا شيء من ب ج دائما فنضمه الاصل ونقول كل ج ب ولا شيء
من ب ج ينتج لا شيء من ج ج بالفعل هف وانما المحال نشا من صدق النقيض كما مر
غير مرة فهو باطل فالعكس حق وهو المطلوب تذنيب المتصلة من الشرطيات
ان كانت موجبة فتنعكس جزئية سواء كانت كلية او جزئية وان كانت سالبة فتنعكس
كنفسها على قياس ما مر في الحمليات واما المنفصلة فلا يتصور لها عكس فائدة
ومن احكام القضايا عكس النقيض وله طريقتان طريقة القدماء وطريقة المتاخرين واما على
طريقة القدماء فهو تبديل نقيض الطرفين اي جعل نقيض الجزء الاول ثانيا ونقيض الجزء الثاني اولا
مع بقاء الصدق والكيف واما على طريقة المتاخرين فهو كما قيل جعل نقيض الجزء الثاني من

الاصل اولا

الاصل او لاد وعين الاول منه ثانيا مع انه لغه فی الکیف ونحن نقتصر علی ذکر الاول من
من الطریقین اذ فیه معینه لطالب الکمال وهو اسهل شا ولا علی کل حال فنقول حکم الموجبات
هنا حکم السوالب فی العکس المستوی فالموجبة الکلیة تنعکس الکلیة ولا تنعکس الجزئیة الا
الا فصتان علی رای کما مر مثلا اذا صدق کل انسان حیوان بالضرورة صدق کل لاحیوان
لاانسان والا لصدق نقیضه وهو لیس بعض اللاحیوان لاانسان وهو یستلزم قولنا بعض
اللاحیوان انسان وینعکس بعکس المستوی الی بعض اللاانسان لاحیوان وقد فرضنا ان کل انسان
حیوان وهف ونقیضه لازم النقیض الی الاصل فنقول بعض اللاحیوان انسان وکل
انسان ینتج بعض اللاحیوان حیوان وینعکس الی قولنا بعض الحیوان لاحیوان وهو سلب
الشی عن نفسه وهو محال منشاه صدق النقیض فهو باطل فالعکس حق وهو المطلوب
وحکم الموجبات فی المستوی فلا تنعکس الاجزئیة مثلا اذا قلنا لاشی من اللاانسان بحجر
بالضرورة فلیصدق فی عکسه بعض اللاحجر لیس بلاانسان والا فیصدق نقیضه وهو کل
لاحجر لاانسان وینعکس بعکس النقیض الی کل انسان حجر وقد فرضنا انه لاشی من اللاانسان
بحجر وهف وکذا البیان فی الجزئیات فانه لو صدق لیس بعض الانسان بحجر فلیصدق
لیس بعض اللاحجر بالانسان والا فیصدق نقیضه وهو کل لاحجر لاانسان وینعکس بعکس النقیض
الی کل انسان حجر وقد فرضنا ان بعض الانسان لیس بحجر وهف وقس علیه القول فی
المنفصلات واعلم ان ههنا آخر البحث تلازم الشرطیات وامثالها لکن لما لم یکن فیها
کثیر نفع طوینا عنها **فائدة** قد ذکرنا فی صدر بحث القضایا ان المقصد الاقصی منه معرفة
الحجة وان ذکر القضایا واحکامها انما هو من باب المقدمة فبعد الفراغ من المقدمة

لابدلنا من الخوض فی المقصد وبیان اقسامه واحکامه فنقول الحجة علی اقسام الثلثة قیاس واستقراء
وتمثیل الاول فالبحث عنه من وجهین احدهما من حیث الصورة وثانیهما من حیث المادة وقد جرت
العادة بتقدیم الاول علی الثانی ونحن نجری علی اثرهم ونقدم الکلام فنقول قد عرف بانه قول مؤلف
من القضایا بحیث یلزم لذاته قول آخر وارید بالقول المرکب معقولا او ملفوظا فیشمل الناقص
والتام الانشائی والاخباری وبالمؤلف ما هو اخص منه اعنی ما یکون بین اجزائه مناسبة
فذکره بعده من قبیل ذکر الخاص بعد العام وهو معروف حتی فی التعاریف ایضا فیکون اشارة
الی الجزء الصوری وبالقضایا ما هو المتبادر منها عرفا ای ما یکون ذکر القضایا فیها مستقلا من غیر
ان یکون جزء قضیة اخری فیخرج منه المرکبات الناقصة والانشائیة والقضیة الواحدة
المستلزمة لعکسها وعکس نقیضها والمرکب المستلزم لاحدهما اذ لا یتبادر منها من الحکم
القضایا عرفا وباللزوم ما هو علی سبیل القطع فیخرج منه الاستقراء والتمثیل اذ قصاری ما یلزم
منهما الظن بقول آخر وبقوله لذاته عدم الاحتیاج الی امر آخر ولو مقدمة بینة فیخرج منه قیاس
المساوات وهو قولهم مؤلف مساو لج مساو لب فالف مساو لب فان المتقدمین لا
یستلزم لذاتهما النتیجة المذکورة بل بواسطة مقدمة خارجیة ای ان مساوی المساوی
مساو لذلک الشیء ومع قطع النظر عنهما لا ینتج القیاس المذکور ویشهد لذلک انک لو بدلت
الف مساو لج بقولک الف نصف ب وب نصف ج لم یکن منتجا کقولک الف نصف ج لفقد المقدمة
المذکورة هنا فالقیاس المذکور مع المقدمة المذکورة یرجع الی قیاسین وبدونهما لا یلزم المطلوب فقد
تم الحد جمعا وربما توقش فی خروج القیاس المذکور بهذا القید کما فی شرح المطالع ثم ان القول
الآخر الذی یلزمه القیاس باعتبار حصوله منه یسمی نتیجة وباعتبار استحصاله یسمی مطلوبا
ورد ما تضمنه التعریف من ان القول الآخر یلزمه القیاس هو قول المعتزلة فانهم

قالوا ان حصول النتيجة من المقدمات من قبيل الافعال الاختيارية التوليدية وفيه
اقوال آخر احدها للاشعري وهو ان حصول النتيجة من المقدمات من قبيل العادات
فان عادة الله جرت بحصولها عقيب المقدمات وثانيها للحكماء وهو انه مستند
الى مبدأ القياس لكن لا بطريق العادة بل المبدأ يفيض النتيجة بعد استعداد النفس لقبول
فيضانها فانه امر ممكن والمبدأ موجب بالذات يفيض الوجود الى الحوادث فثالثها
مختاره الرازي ومال اليه المحقق الطوسي وهو ان حصول العلم من النظر الصحيح لازم لزوما
عقليا وجدانيا معلوما لمن له ادنى وجدان فانه يجد ان بعد حصول المقدمات يمتنع انفكاك
النفس عن النتيجة فلا يكون من الافعال التوليدية **تقسيم** القياس قسمان اقتراني و
استثنائي لانه ان خلا عن هيئة النتيجة فهو الاقتراني نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم
ينتج كل انسان جسم قيل سمي الاقتراني لاقتران حدود المطلوب اعني الاصغر والاكبر والاوسط فيه
والا فهو الاستثنائي نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود
قيل سمي به لاشتماله على كلمة الاستثناء اعني لكن والاقتراني قسمان حملي وشرطي لانه
ان تركب من الحمليات الصرفة كما تقدم فهو الحملي والا فهو الشرطي **تبيان** قد جرت
العادة بتقديم الحملي من الاقتراني على غيره فنقول لابد في الاقتراني الحملي من قضيتين تسمى
الاولى منهما صغرى لاشتمالها على الموضوع المسمى بالاصغر لكونه في الغالب اقل افرادا
واخص والثانية كبرى لاشتمالها على المحمول المسمى بالاكبر لكونه اعم واكثر افرادا في
الغالب والمكرر فيهما يسمى الاوسط لكونه واسطة في ثبوت الاكبر للاصغر وهيئة
الحد الاوسط عند الاصغر والاكبر شكلا وربما يسمى القياس باعتبار الاقتران
لا اقتران الوسط مع الحدين قرينة وضربا والاشكال اربعة لان الاوسط ان كان

محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الاول لانتاجه المطالب الاربعة ومنها اشرف المطالب
اعني الايجاب الكلي وتوقف باقي الاشكال عليه وكونه بين الانتاج بالطبع الضرورية
الذاتية او محمولا فيهما فهو الثاني لاشتراكه مع الاول في اشرف المقدمتين اعني
الصغرى او موضوعا فيهما فالثالث لاشتراكه مع الاول في اخس المقدمتين
اعني الكبرى او موضوعا في الاول محمولا في الثانية عكس الاول فالرابع لبعده
عن الاول حتى ان بعضا منهم تركه وعلل بانه بعيد من الطبع **اكمال** قد ذكر ان
الانتاج كل شكل من الاشكال شروطا بحسب الكم والكيف والجهة اما الشكل الاول فشرطه
بحسب الكيف ايجاب الصغرى ليندرج الاصغر في الاوسط وبحسب الكم كلية الكبرى
ليندرج الاصغر في الاوسط فيتعدى حكم الاكبر منه اليه اذ لو لم يكن كلية لم تحصل اليقين باندراجه
تحته فلا يسري حكم الاكبر منه اليه لاحتمال كون البعض المحكوم بالاكبر غير المحكوم به على الاصغر وبحسب
الجهة فعلية الصغرى على رأي ابن سينا لان الحكم في الكبرى على ما هو اوسط بالفعل كما تقدم من مذهبه
فلو لم يحمل الاوسط على الصغرى بالفعل لم يتعد حكم الاكبر منه اليه والضروب المتصورة باعتبار ضم
بعض المحصورات الى بعض ستة عشر المنتجة منها اربعة والنتيجة تابعة للصغرى كما والكبرى كيفا ينتج
الموجبة الكلية مع موجبة كلية كذلك الموجبة كلية نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل
انسان جسم ومع السالبة الكلية سالبة كلية نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان
بحجر فلا شيء من الانسان بحجر والجزئية معهما موجبة وسالبة جزئيتين نحو بعض الانسان ناطق
وكل ناطق حيوان فبعض الانسان حيوان وبعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان
حمار فبعض الحيوان ليس بحمار **تنبيه** انتاج هذا الشكل للنتائج المذكورة بديهي لا يحتاج الى
البيان ويسمى ظاهرا واما الشكل الثاني فشرطه اما كيفا فاختلافهما كيفا لئلا يلزم الاختلاف يلزم

في الانتاج فانه لو ركب شكل على هيئة الثاني من موجبتين يصدق النتيجة تارة موجبة كقولنا

كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان فكل انسان ناطق واخرى سالبة كما لو بدلنا الناطق بالفرس

وقلنا وكل فرس حيوان فانه ينتج لا شيء من الانسان بفرس وكذا الحال في السالبتين

والاختلاف دليل العقم لان الحق لو كان هو الايجاب لما كان الحق السلب وبالعكس واما

لما في كلية الكبرى العين ما مر من اللزوم الاختلاف فان قولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان

ليس بناطق ينتج بعض الانسان حيوان ولو بدلنا الحيوان بالحمار وقلنا بعض الحمار ليس

بناطق ينتج بعض الانسان ليس بحمار والاختلاف دليل العقم كما مر واما جهة فلا

الصغرى لكونها دائمة او ضرورية ولكون الكبرى مما ينعكس سالبة على ما مر واما كون الصغرى

الممكنة مع الكبرى الضرورية والمشروطة العامة او الخاصة او الكبرى الممكنة مع الصغرى الضرورية

لاخر لكيلا يلزم الاختلاف المستلزم للعقم وتفصيل الكلام لا يناسب المقام والضروب المتصورة

في هذا الشكل ايضا بحسب ضم المحصورات بعضها الى بعض ستة عشر والمنتجة منها اربع

والنتيجة تابعة لاخس المقدمتين كما كيف فنتيج الكليات كلية سالبة نحو كل ج ب ولا شيء

ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا او لا شيء من ج ا او كل ب الف فلا شيء

من ج ب والجزئية معها جزئية سالبة نحو بعض ج ب ولا شيء من ا ب

فبعض ج ليس بالف وبعض ج ليس بالف وكل ج الف فبعض ج ليس

هداية انتاج هذا الشكل للنتائج المذكورة ليس بديهيا بل انما يحتاج الى البيان

والدليل عليه من وجوه الاول الخلف وهو جار في جميع الضروب بيانه ان

يقال في الضرب الاول مثلا لو لم يصدق لا شيء من ج ا الصدق نقيضه وهو

بعض ج ا فنضمه الى الكبرى القياس ونقول بعض ج ا ولا شيء من ا ب ينتج

ن الشكل

٣٥

من الشكل الاول بعض ج ليس ب وهو يناقض الصغرى هف وانما لزم ذلك من صدق

النقيض لان الهيئة بديهية الانتاج والكبرى مفروض الصدق فهو باطل فالنتيجة حق وهو المطلوب

وهكذا في الضروب الباقية الثاني عكس الكبرى ليصير شكلا اولا منتجا للنتيجة بالضرورة فهذا الا

يجري الا فيما كبرية سالبة كلية تنعكس كنفسها لعدم صلوح الجزئية الكبروية الشكل الاول

مثلا لو عكسه الكبرى في الضرب الاول مع بقاء الهيئة كما هي بان نقول كل ج ب

ولا شيء من ب ا من الشكل الاول لا شيء من ج ا وهو المطلوب الثالث عكس

الصغرى اولا ليصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ثانيا ليصير شكلا اولا منتجا لا ينعكس الى المطلوب

وهذا انما يجري فيما ينعكس صغروية كلية وهو الضرب الثاني من الضروب المنتجة فقط ومع عكس

الترتيب ليصير عكس الصغرى كبرى والجزئية لا تصلح لكبروية الشكل الاول مثلا لو عكسنا

الصغرى في الضرب الثاني اعني قولنا لا شيء من ج ا الى قولنا لا شيء من ا ج ثم عكسنا

الترتيب وقلنا كل ب ا ولا شيء من ا ج ينتج من الشكل الاول لا شيء من ب ج

وهو ينعكس الى لا شيء من ج ب وهو المطلوب واما الشكل الثالث فشرطه بحسب

الكيف فايجاب الصغرى لئلا يلزم الاختلاف الموجب للعقم او لو لم يكن موجبة بل سالبة

فالكبرى اما سالبة او موجبة واياما كان يلزم ما ذكر من الاختلاف مثلا اذا قلنا

لا شيء من الانسان بفرس وكل انسان ناطق ينتج السلب اعني بعض الفرس

حيوان وهو المطلوب واما كما فكلية احدى المقدمتين والا يحتمل كون البعض المحكوم عليه

بالاكبر غير البعض المحكوم في الاصغر فيلزم العقم لعدم تعدي الحكم من الاوسط الى الاصغر

كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض فرس فان الحكم بالقرينة على بعض الحيوان لا يتعدى الى الا

لتعارض المصداق

لتغاير المصداق في المقدمتين فان مصداق بعض الحيوان في الصغرى هو افراد الانسان
بخلافه في الكبرى فانه افراد الفرس لا غير لما جهة فعلية الصغرى يعني ما مر في الشكل
الاول فقد ذكر والضروب المحتملة في هذا الشكل ايضا ستة عشر المنتجة منها ستة كلها
منتجة للجزئية لكن بعضها موجبة وبعضها سالبة الاول المركب من الموجبتين كليتين
ينتج موجبة جزئية نحو كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا الثاني موجبة كلية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية نحو كل ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا
الثالث موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية نحو بعض ب ج وكل
ب ا فبعض ج ا الرابع كالثالث بتبديل ايجاب الكبرى بالسلب ينتج سالبة جزئية
نحو بعض ب ج ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا الخامس عكس الثالث والنتيجة
مثل نتيجة وهو ظاهر السادس موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى والنتيجة سالبة جزئية
مثل كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا ارشاد انتاج هذا الشكل ايضا
كسابقه في الاحتياج الى البرهان وهو هيهنا ايضا ثلثة الاول الخلف وهو هيهنا اخذ
نقيض النتيجة وجعله كبرى وصغرى القياس صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى
وهذا يجري في الضروب الستة مثلا في الضرب الاول لو لم يصدق بعض ج ا
لصدق نقيضه وهو لا شيء من ج ا فنضمه الى الصغرى فنقول كل ب ج ولا شيء من ج ا
ينتج لا شيء من ب ا وقد كان كبرى القياس كل ب ا هذا خلف والخلف انما
نشأ من صدق النقيض كما مر في الشكل الثاني وكذا الكلام في الضروب الباقية الثاني عكس
الصغرى ليصير شكلا اولا لينتج المط وذلك لا يجري الا فيما يكون الكبرى فيه كلية كالاول والثاني
والثالث والرابع لعدم صلوح الجزئية لكبروية الاول مثلا لو عكسنا الصغرى في الضرب

الاول مع

الاول مع بقاء الهيئة كما لها وقلنا بعض ج ب وكل ب ا ينتج بعض ج ا وهو المط الثالث
عكس الكبرى ليصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليصير الاول ما ينعكس الى المط وذلك
يجري فيما كان الكبرى فيه موجبة صالحة لصغروية الشكل الاول والصغرى كلية
صالحة لكبروية الاول كالاول والخامس لا غير واما الشكل الرابع فشرط انتاجه كما وكيفا احد الامرين
ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما كيفا مع كلية احديهما والا يلزم الاختلاف
للعقم بيانه انه لو لم يحصل احد الشرطين لزم احد امور الثلاثة اما جزئية المقدمتين مع
اختلافهما في الكيف واما ايجابهما مع كون الصغرى جزئية واما سلبهما وعلى التقادير يلزم العقم
اما الاول فلان الحق في قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب
اعني بعض الانسان جسم ومع تبديل الجسم بالحجر يكون الحق السلب وهو بعض الانسان
ليس بحجر واما الثاني فلان قولنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان ينتج الايجاب
وهو بعض الانسان ناطق ومع تبديل الناطق بالفرس ينتج السلب وهو ليس بعض
الانسان بفرس واما الثالث فلان الحق في قولنا لا شيء من الحجر بانسان ولا شيء
من الناطق بحجر هو الايجاب اعني بعض الانسان ناطق ومع تبديل الناطق بالفرس
يكون الحق السلب اعني بعض الانسان ليس بفرس تنبيه وهو كسابقه في ضروبه المحتملة ولكن
المنتجة ثمانية الاول من موجبتين كليتين الثاني موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج
موجبة جزئية الثالث من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة كلية
الرابع عكس الثالث الخامس من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية السادس من
من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى السابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى
الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى وتلك الضروب الخمسة ينتج سالبة جزئية

وعليك

وعليك باستخراج الامثلة ايقاظ هذا الشكل ايضا كسابقه في الاحتياج الى
البرهان في انتاجه وهو فيه ايضا من وجوه الخلف وعكس الترتيب ثم عكس النتيجة وعكس المقدمة
وعكس الصغرى والخلف في هذا المقام احد النقيض المطلوب انضمامه الى احد المقدمتين
لينتج الشكل الاول ما ينعكس لما ينافي المقدمة الاخرى وهو انما يجري في الخمسة الاول غير
متاتي في الضروب الاول منهما وهو كلما ج ب وكلما ا ج ق لو لم يصدق قولنا بعض
لصدق نقيضه وهو لا شيء ب ا فنضمه الى الصغرى ونقول كلما ج ب ولا شيء من
ينتج لا شيء من ج ا وينعكس الى لا شيء من ا ج وقد كان الكبرى كلما ا ج
وهف وكذا الكلام في البواقي وتنحصر الضروب المنتجة عند القدماء في تلك الخمسة والمتاخرون
اضافوا اليها الثلاثة الباقية وبينوا انتاجها بما مر من البينات ولكن ليس في معرفتها كثير
فائدة فليقتصر على هذا القدر ثم انهم عقدوا بابا تسموه باب نتائج المختلفات واوردوا
بالمختلفات الاقترانية التي حصلت من ضم الموجهات بعضها مع بعض واطنبوا الكلام
فيها وللمعالم الى ان بيانها كثير فائدة تركتها **فائدة** ما قدمناه هو الكلام في الاقتراني الحملي
واما الاقتراني الشرطي فقد قدمنا ايضا لا ينحصر في المركب من الشرطيات الصرفة بل
يشمل المركب من الحملي والشرطي ايضا فنقول هو على اقسام خمسة لانه اما ان تركب
من متصلتين او من منفصلتين او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة
اما الاول فلا بد من ان يشترك مقدمتاه في جزء تام منهما اعني المقدم بتمامه او التالي
كذلك او غير تام منهما بان يكون المشترك فيه جزءا من مقدميهما او تاليهما او تام من
احدهما دون الآخر والمطبوع من الاقسام هو الاول وينعقد منه الاشكال الاربع
وطريقه انعقادها منه ان المشترك المسمى بالاوسط ان كان تاليا في الصغرى مقدما

في الكبرى فهو الشكل الاول وهو في الشروط والانتاج كما مر من الحمليات فلا فرق فيكون ضروبه المنتجة
ستة عشر والمنتجة منها اربعة كما مر متصلا نحو كلما كان زيد انسانا فهو حيوان
وكلما كان حيوانا فهو جسم فينتج كلما كان زيد انسانا فهو جسم وقس عليه الضروب الباقية
وان كان المشترك تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وهو في الشرائط والاحكام كما مر كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالعالم مضيء وليس البتة ان كان الليل موجودا فالعالم مضيء فليس البتة ان كان
الشمس طالعة فالليل موجود وقس عليه غيره وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث وهو ايضا في
الشرائط والاحكام على ما مضى نحو قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت
الشمس فالعالم مضيء فبعض ما كان النهار موجودا فالعالم مضيء وقس عليه البواقي وان كان مقدما في
الصغرى تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع وهو ايضا في الشرائط والاحكام كما تقدم الا ان ضروبه
المنتجة ههنا منحصرة في الخمسة الاول من الثمانية وكانه اتفاق منهم نحو كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان العالم مضيئا فالشمس طالعة فبعض ما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود كلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء وقس عليه باقي الضروب المنتجة واما الثاني منها فهو ايضا
لا بد ان يشترك مقدمتاه في جزء المطبوع منها ما يشترك المقدمتان في جزء غير مستقل
وينعقد منه ايضا الاشكال الاربعة وشرط انتاجه كما تركب المقدمتين وكلية احديهما
وصدق منع الخلف عليهما نحو قولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا ودائما اما ان يكون
الزوج زوج الزوج او زوج الفرد ينتج دائما اما ان يكون العدد زوج الزوج او زوج الفرد او فردا
وقس عليه غيره واما القسم الثالث وهو المركب من حملية ومتصلة فاقسامه اربعة لان الحملية
اما ان تكون صغرى او كبرى وعلى التقديرين فالاشتراك اما في المتصلة او مقدمها او المطبوع
منهما كما قالوا ما كانت الحملية كبرى والشركة مع التالي فينعقد منه الاشكال الاربعة ايضا

نحو قولنا كلما كان زيد انسانا فهو حيوان وعليه فقس واما الرابع وهو المركب من الحملية والمنفصلة
فينعقد منه الاشكال الاربعة ايضا نحو كل حيوان اما انسان او حمار او فرس وكل انسان ماش
وكل حمار ماش وكل فرس ماش فينتج كل حيوان ماش وربما يسمى هذا بالقياس المقسم ويعبر عنه بالاستقراء
التام كما ستشير اليه وعليه فقس واما الخامس اعني المركب من الاتصالي والانفصالي فينعقد
منه الاشكال الاربعة ايضا مثل كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق ودائما اما ان يكون الحمار ناهقا
او يكون الفرس صاهلا ينتج اما صح ان يكون الانسان ناطقا والفرس صاهلا وقس عليه غيره
واعلم ان التعرض لامثال هذه المباحث ليس له كثير نفع ولا في معرفتها فائدة مهمة والاعراض
عنهما اولى لاسيما في امثال المختصرات خصوصا في زماننا هذا لكننا ذكرناها اجمالا لا بيانهما لئلا
يخلو الرسالة منها **فائدة** قد عرفت ان القياس الاستثنائي ما يذكر فيه النتيجة او نقيضها فاعلم
انه يتركب دائما من مقدمة شرطية ومقدمة استثنائية اي الحملية المشتملة على كلمة الاستثناء
والشرطية اما ان يكون متصلة او منفصلة وعلى التقديرين فاما ان يستثنى فيه عين المقدم او التالي
او نقيضهما فاحتمالات كل استثنائي اربعة اما المتصلة لكن المنتج من المتصلة ومانعة الجمع
ومانعة الخلو اثنان ومن الحقيقية اربعة اما المتصلة فرفع التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفاء
اللازم انتفاء الملزوم ووضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم
ولا ينتج رفع المقدم رفع التالي ولا وضع التالي وضع المقدم لجواز كون التالي اعم ان كانت
الشمس طالعة فالعالم مضيء لكن الشمس طالعة فالعالم مضيء لكن العالم ليس بمضيء فالشمس ليست
بطالعة واما مانعة الجمع فوضع كل جزء ينتج رفع الاخر لامتناع اجتماعهما نحو اما شجر واما حجر لكنه
شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر ولا ينتج رفع كل وضع الاخر لجواز ارتفاعهما واما مانعة الخلو
فرفع كل ينتج وضع الاخر نحو هذا اما لا حجر او لا شجر لكنه ليس لا حجر فهو لا شجر وليس لا شجر

فهو لا حجر

فهو لا حجر ولا يلزم من استثناء عين كل رفع الآخر لجواز اجتماعهما واما الحقيقية
فينتج من وضع كل رفع الآخر وبالعكس نحو هذا العدد اما زوج او فرد لكنه زوج
فليس بفرد لكنه ليس بزوج فهو فرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج
تتمة لا بد في الاستثنائي من شروط ثلثة احدها ايجاب الشرطية والا لم يلزم من
وضع المقدم وضع التالي ولا من رفعه رفعه بالحكم بعدم الاتصال الثاني كونها لزومية
ان كانت متصلة وعنادية ان كانت منفصلة الثالث احد الامور الثلاثة
اما كلية الشرطية او كلية الاستثنائية او اتحاد وقت الاتصال والانفصال ووقت الوضع
والرفع كذا قيل **تذنيب** قد يكون مقدمات المطلوب غير محتاجة الى البيان
فيكفي في اثبات المطلوب قياس كقولنا في اثبات ان الانسان جسم هو حيوان
وكل حيوان جسم فهو جسم وقد يكون محتاجة اليه لكونها نظرية فيتكثر الاقيسة على مطلوب
واحد ويسمى تلك الاقيسة المتعددة قياسا مركبا وهو ينقسم على قسمين احدهما ان
يؤخذ منهما من الاول نتيجة ويجعل صغرى القياس وتضم اليها كبرى ولا يؤخذ نتيجة وان
كانت المطلوب والا فيضم اليهما مقدمة اخرى ويؤخذ منهما نتيجة اخرى وهكذا الى ان يصل
الى المطلوب وان صرح بالنتيجة اولا ثم يضم اليها مقدمة اخرى يسمى القياس موصول
النتائج لوصلها بالمقدمات كما في بيان ان الانسان جوهر كل انسان حيوان
وكل حيوان جسم فكل انسان جسم ثم كل انسان جسم وكل جسم جوهر فكل انسان
جوهر وهكذا وان لم يصرح بها وان كانت مرادة يسمى مفصول النتائج لفصلها عن
المقدمات كقولنا في المثال المذكور كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وكل جسم جوهر وكل
جوهر لا يحتاج في تقويمه الى موضوع فكل انسان لا يحتاج في تقويمه الى موضوع والثاني

ما يسمى

ملاما يسمى بقياس الخلف وهو ان يستدل على المطلوب بابطال نقيضه قيل سمى
خلفا اما لانه ياتى المطلوب من خلفه اى من وراءه الذى هو نقيضه او لانه ينتج
الباطل على تقدير عدم صحة المطلوب لو حاولنا اثبات كل انسان حيوان
قلنا لو لم يصدق كل انسان حيوان صدق ليس بعض الحيوان الانسان بحيوان
وكلما صدق بعض الانسان ليس بحيوان لزم السلب الاعم من الاخص ينتج لو لم يصدق
كل انسان حيوان لزم السلب الاعم عن الاخص لكن سلب الاعم عن الاخص باطل فعدم
صدق المطلوب باطل فالمطلوب حق فرجع قياس الخلف الى الاقترانى شرطى والاستثنائى
مقدمة الشرطية نتيجة القياس الاول **فائدة** الثانى من اقسام الحجة الاستقراء وقيل هو
تتبع الجزئيات لاثبات حكم كلى وادرد بان الاستقراء من اقسام الحجة التى هى من المعلوم
التصديقى الموصل الى المجهول التصديقى ومعلوم ان التتبع المذكور ليس معلوما تصديقيا فلا يندرج
تحت الحجة وقيل هو الحكم على كلى لوجوده فى اكثر جزئياته وقيد بالاكثر لاخراج القياس المقسم
وهو حصر الجزئيات واثبات حكم فى جميعها كما مرت اليه الاشارة هو بقيد القطع والاستقراء
يفيد الظن مثاله ان يقال كل حيوان متحرك فكه الاسفل عند المضغ لان ما صادفناه من
افراده من الانسان والبقر والغنم وغيرها كذلك وانما قلنا يفيد الظن لانه يجوز ان يكون
من الحيوانات التى لم نصادفه ما يتحرك فكه الاعلى عند المضغ كما قد اشتهر فى التمساح
فائدة التمثيل قيل هو اثبات حكم فى جزئى لثبوته فى جزئى آخر لمعنى مشترك بينهما وقيل
هو بيان مشاركة جزئى لآخر فى علة الحكم ليثبت فيه والفقهاء يسمونه قياسا والجزئى الاول
يسمى فرعا والثانى اصلا والمشترك جامعا وعلة كما يقال النبيذ حرام لان الخمر حرام والكلام
مسكر **تبصرة** قد اشرنا فى التعريف انه لا بد فى التمثيل من مقدمات اولها

ثبوت الحكم فى الاصل والثانية ثبوت كون علة الحكم فيه وصفا معينا او اوصافا والثالثة
كون الوصف الذى هو علة الحكم ثابت للفرع اذ بعد ثبوت المقدمات المذكورة انتقل الذهن
الى ثبوت الحكم فى الفرع ايضا ثم انه لا حاجة الى الاستدلال فى المقدمة الاولى والثالثة
اذ هما ظاهرتان الا فى التمثيل وانما الاشكال فى الثانية قد بينوها فى كتب الاصول بطريق
متعددة ولكن العمدة فى طريق اثباتها امران الاول الدوران وهو كون حكم دائرا مع الوصف
الذى له صلوح العلية وجودا وعدما بمعنى انه ثبت بثبوته وينتفى بانتفائه كالحرمة فى الخمر
فانها دائرة مدار الاسكار فانها متى كانت مسكرة كانت حراما ومتى زال عنها الاسكار
زالت عنها الحرمة وللاسكار صلوح العلية لها والدوران على الوجه المذكور علامة كون المدار
علة للحكم الدائر وما ذكر يندفع ما قيل من ان الجزء الاخير من العلة التامة والشرط المساوى
مداران للمعلول مع انهما ليسا بعلة او لانا قررنا وجه كون المدار وصفا له صلوح العلية
وما ذكرنا ليس كذلك فتامل ورد ثانيا بان منتهى ما ثبت بالتمثيل الظن ولا ينافيه الاحتمال
الثانى الترديد وربما يسمى بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان يتصفح اوصاف الاصل ويردد ان علة
الحكم هل هو هذا ام هذا ثم يبطل علية كل واحد منها للحكم حتى يستقر على واحد منها فانه يستفاد
منها ان العلة هو هذا الاخير مثلا يقال علية حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب او الميعان
او اللون المخصوص او الرائحة المخصوصة او الطعم المخصوص او الاسكار لكن علية الاول باطل لوجوده فى
غيرها بدون الحكم وكذا الثانى والثالث والرابع والخامس لوجودها فى غيرها مع عدم الحكم فيه
فتعين الاسكار للعلية وهو المطلوب اورد بمنع الحصر لعدم كونه مرددا بين النفى والاثبات
فيجوز ان يكون العلة شيئا آخر ولو سلم فلا نسلم لزوم عليه المشترك فى الفرع لجواز اشتراطه
بخصوصية الاصل او مانعة خصوصية الفرع لها وقد يجاب بمثل ما مر من ان التمثيل مفيد للظن

ولا فيه الاحتمال **فائدة** اذ قد فرغنا من البحث عن القياس من حيث الصورة
واتبعناه بذكر اخويه الاستقراء والتمثيل فنشرع فيه البحث عنه من حيث المادة
جريا على طريقة القوم فنقول ينقسم من حيث المادة الى الصناعات الخمس من البرهان
والجدل والخطابة والشعر والمغالطة ووجه الضبط على ما قيل انه مفيد اما ان افادة
التخييل فهو الشعر وان افاد التصديق فان افاد الظن فهو الخطابة وان افاد الجزم فان
افاده جزما يقينيا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة والتسليم
من الخصم فهو الجدل والا فهو المغالطة وهي ان استعملت في مقابلة الحكيم سميت سفسطة
والا فتسمى شغبا والتسمية مدور مدار اخسه اذ اجتمع فيه اثنان منها او اكثر فافهم
تفصيل الاهم من اقسام القياس باعتبار المادة هو البرهان وهو القياس المركب من
القضايا اليقينية وهو الاعتقاد الثابت الجازم المطابق للواقع فبالاعتقاد اي التصديق
خرج غير من التخييل والوهم وبالثبوت خرج التقليد وبالجزم خرج الظن اذ لا جزم فيه
وبالمطابقة الجهل المركب ثم ان المقدمات اليقينية اما بديهيات او نظريات منتهية
اليها والا يلزم الدور او التسلسل وكلاهما باطل فاصول اليقينيات هي البديهيات
والنظريات متفرعة عليها واقسام البديهيات بحسب الاستقراء ستة الاول الاوليات
وهي قضايا الحكم العقل بمجرد تصور طرفيها لوقوع النسبة بينهما على سبيل القطع كقولنا
الكل اعظم من الجزء فان العقل بمجرد تصور الكل والجزء يحكم بالبت بان الكل اعظم
من الجزء لذا سمي الاوليات الثاني الفطريات وهي قضايا يحكم العقل بالنسبة بين
طرفيها لا بمجرد تصور طرفيها بل بواسطة لا تغيب عنه تصورهما كقولك الاربعة زوج
متى تصور الاربعة وتصور الزوجية حصل عنه قياس وهو الاربعة منقسم بمتساويين

وكل منقسم

وكل منقسم بمتساويين زوج فالاربعة زوج ولذا سميت قضايا قياساتها معها والثالث
المشاهدات وهي قضايا يحكم العقل بواسطة حس الشمس مشرقة والنار محرقة وان كان هو الحس
الباطن سميت وجدانيات كقولك ان لي جوعا وعطشا الرابع المتواترات وهي قضايا
يحكم العقل بالنسبة جزما باخبار جماعة يمتنع عنده تواطؤهم على الكذب كقولك المكة موجودة و
نهر الاخبار عند التحقيق في عدد المناط حصول العلم وقيل لا بد من عشرة وقيل لا بد من عشرين وقيل مائة
وكلها لا يعبأ به اذ يتفاوت حصل بتفاوت المخبرين كما هو شاهر الخامس التجربيات وهي
القضايا يحكم العقل جزما بنسبتها بواسطة كثرة التجارب كقول الاطباء السقمونيا مسهل للصفراء
وامثال ذالك السادس الحدسيات وهي قضايا يحكم العقل بواسطة الحدس اي الانتقال الدفعي
من المبادي الى المطالب كقول اهل الهيئة نور القمر مستفاد من الشمس لاختلاف تشكلاته النورية
بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس قربا وبعدا **تنبيه** الحدسيات والمتواترات
والوجدانيات والتجربيات ليست حجة على الغير لاختلاف كل منها باختلاف الاشخاص ولكنها
حجة على الشخص نفسه **ارشاد** الحد الاوسط في القياس لا بد ان يكون علة للحكم اي ثبوت الاكبر
للاصغر مثلا الحيوان في قولنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم علة للعلم بثبوت
الجسم للانسان لانا اذا علمنا ان كل انسان حيوان نعلم ثبوت الحيوان لجميع افراد الانسان ثم اذا
علمنا بالمقدمة الثانية ثبوت الجسم لكل ما صدق عليه الحيوان نعلم بالضرورة ان الجسم ثابت للانسان
اذ من جملة ما صدق عليه الحيوان ما صدق عليه الانسان وهذا العلم من توسط الحيوان بينهما حملا
ووضعا ثم ان كان الوسط علة لثبوت الاكبر في الخارج ايضا يسمى البرهان برهان اللم لافادته اللمية
اي علية الحكم ذهنا وخارجا كقولنا زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فزيد محموم والا

فيسمى البرهان

في البرهان الآني لدلالة على اللاانية اي تحقق الحكم في الذهن كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن
الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط فالحمى وان كان علية لثبوت الحكم اعني متعفن الاخلاط
للموضوع ذهنا ولكن ليست علة خارجا بل معلول له ومن هنا قد تبين ان كان
الاستدلال في البرهان بالعلة على المعلول في برهان وان كان بالمعلول على العلة
في برهان الآن الثاني من اقسام القياس الجدل وهو المركب من القضايا المشهورة
والمسلمة والغرض منه الزام الخصم واقناع القاصر عن ادراك مقدمات البرهان والمراد بالمشهورات
قضايا يعترف بها جميع الناس اما لاشتمالها على مصلحة عامة كحسن الاحسان وقبح العدوان
او اشتمالها على ما يوثر في قلوبهم من الرقة او الرحمة او الحمية كالحكم بان مراعات الضعفا
محمودة وكشف العورة مذموم او يعرف بها طائفة او اهل اخرى كقبح ذبح الحيوانات عند
اهل الهند وعدم قبحه عند غيرهم وربما تبلغ الشهرة الى حيث يلتبس المشهورات بالاوليات
كبعض الاحكام الشرعية عند البعض العوام واهل الصلاح مثل قبح التكلم في امور الدنيا في المساجد
وبسبب شهرتها استماعهم من الوعاظ ان المتكلم في امور الدنيا في المساجد من اهل النار واعتقادهم
بانه حرام لقلة اعتبارهم بين المكروه والحرام وعدم فهمهم بانه بلوغ مكروه وكل مكروه جائز والحاصل
ان معيار الفرق بين المشهورات والاوليات ان الانسان لو خلا ونفسه يحكم بالاوليات
دون المشهورات وان المشهورات قد يكون كاذبة كما مر من اعتقاد العوام حرمة التكلم
في المسجد بخلاف الاوليات ولذا قد اشتهر ان رب مشهور لا اصل له والمراد بالمسلمات
قضايا تسلم من الخصم اعني علية الكلام لدفعه ورده ولا تشترط ان تكون مسلمة في الواقع بل
يكفي فرض تسليمها وقد يكون مسلمة عند المتخاصمين اذ برهنت في علم آخر كقول المتصو

واجبة

واجبة في الصلوات لدلالة الخبر الواحد عليه فلو قال الخصم خبر الواحد ليس بحجة بل قد
بين في الاصول بحجية الثالث من الخطابة وهو المركب من قضايا يقبل من يعتقد فيه
كالانبياء والاولياء وذي النفوس الكاملة وفي مقبولات او قضايا يحكم بها العقل حكما
راجحا مع تجويز النقيض وفي مظنونات كقول الناس فلان يطوف بالليل وكل من
يطوف بالليل فهو السارق والغرض من الخطابة ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم
ومعادهم كما يفعله الوعاظ والخطباء والديان واهل الورع وربما يشتبه المقبولات بالاوليات
لغفلة فركة من يسمعها فلا بد من التأمل التام لئلا يلتبس اللب بالقشر الرابع من اقسام
الشعر وهو المركب من قضايا يتخيل بها فتتأثر النفس قبضا وبسطا فتنفر او ترغب كقولهم
الخمر ياقوتة سائلة وكل ما هو كذلك فهو حسن فترغب النفس اليها وكذا قولهم مرة مهوعة وكل ما هو كذلك
فهو قبيح لتنفر عنها وكثيرا ما يستدل بها الاطفال وذوي العقول الناقصة والعوام الغير التامة
والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب ولو اشتمل على وزن او سجع او قافية كان
تأثيرا اتم ومع اشتمالها على حسن صورة كان في التأثير اكمل الخامس من اقسامه المغالطة
وهو المركب من قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في الامور الغير الحسية قياسا لها عليها كالحكم بان كل
موجود متحيز او مشار اليه بان وراء هذا العالم فضاء لا يتناهى وامثال ذالك واما حكمه في المحسوسات
فليس بكاذب كما يحكم بحسن الحسن وقبح القبيح لان الوهم اي قوة جسمانية للانسان بها يدرك
الاحكام الجزئية المنتزعة من المحسوسات اذ النفس لا يدرك الا الامور الكلية فالحكم بالجزئيات
اي الوهم بمعونة الحس لا النفس ولكنها مسخرة لها لما منجذبة اليها حتى انه ربما يشتبه الوهميات
والاوليات عند كليت لا تتمكن من اعتبارها عنها ولولا دفع نور العقل والشرع احكامه الظلمانية

وتكذيبه

وتكذيبه ايا ها بالبراهين الموازية لم تكذ ترتفع اصلا وربما يعرف به احكام الوهم وتمييزها (لتميز) عن الاوليات انه لساعد العقل على التصديق بمقدمات البرهان على نقيض حكمه مثلا يحكم الوهم على ان الميت يخاف منه ويبالغ فيه حتى ان العقلاء من غلب عليه الوهم ربما يموت لنفسه مع ميت ولكن العقل يبرهن على ان الميت لا يخاف منه بان الميت جماد وكلما هو جماد لا يخاف منه فالميت لا يخاف منه والوهم يصدق في المقدمات وترتيبها ولكن لما وصل الى النتيجة فلا يصدقها ونكص عنها ثم ان من فوائد المغالطة تغليط الخصم واسكاته واعظم فوائدها معرفتها للاحتراز عنها فلابد من الاشارة اجمالا ليسعر فيها المبتدي ويحترز عنها وان كان خارجا عن وضع هذا المختصر فنقول يقع الغلط في الاستدلال من حيث الصورة ومن حيث المادة اما من حيث الصورة بان لا يكون القياس على هيئة منتجة اما لعدم الايجاب صغرية وفعليتها حيث كان شرطا فيه او لعدم كونها من القضايا المتعارفة نحو بعض النوع انسان ولا شيء من الانسان بنوع فبعض النوع ليس بنوع واو سلب الشيء عن نفسه وسلب اللزوم ان الصغرى من القضايا الغير المتعارفة او لعدم كلية الكبرى حيث يكون شرطا اما بان تكون جزئية او طبعية كقولك الانسان حيوان والحيوان جنس فالانسان جنس فان الحكم بالجنسية على الحيوان انما يكون على الطبيعة لافراده لا شك في عدم كون الطبيعة كلية تماما مفصلا او يكون الحكم على الافراد من حيث الاجتماع كقولك زيد انسان وكل انسان اكثر عددا من الف فزيد اكثر من عدد الف اما من حيث المادة بان يكون المطلوب عين بعض مقدمات القياس معنى كما في كل بشر انسان وكل انسان ضاحك ينتج كل بشر ضاحك فان قولنا كل بشر ضاحك هو عين الكبرى في المعنى وربما يسمى مصادرة او يكون النعض

المقدمات كاذبة في الواقع صادقة في الظاهر كقولك مشيرا الى صورة فرس منقوش على الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان او صاهل او قابل للركوب فان صغرى هذا القياس كاذبة لان المشار اليه لا يكون فرسا بل صورة فرس او بان يكون الموضوع في الموجبة غير موجود كما في كل انسان فرس هو فرس وكل فرس فهو انسان ينتج بعض الفرس انسان فان موضوع المقدمتين ليس بموجود لعدم تحقق ما يصدق عليه الانسان والفرس معا الى غير ذلك من المغالطات **فائدة** قد جرت العادة بذكر اجزاء العلوم في خاتمة كتب المنطق فنقول كل علم من العلوم المدونة لابد ان يشتمل على اجزاء ثلثة الموضوع والمسائل والمبادي اما الموضوع فهو الذي يبحث في العلم عن عوارضه الذاتية وقد يبين في الكليات ما يمكن ان يستنبط منه العرض الذاتي فلا يقيد كلما يبحث في العلم عن عوارضه الذاتية العلم وتلك العوارض اي المحمولات المنسوبة اليه والمجموع من الموضوع والمحمول مسائل للعلم وقد يكون موضوعات المسائل انواع موضوع العلم او جزئياته او عرض ذاتي له او مركب منه ومن العرض الذاتي او مركب من النوع والعرض الذاتي والامثلة ظاهرة وهي مسائل تكون نظرية غالبا وربما يكون بديهية محتاجة الى تنبيه ثم اورد على جعل الموضوعات جزء من العلم مع انه جزء من المسائل التي هي جزء للعلم بانه لا ان يراد بالموضوع نفسه او تعريفه او التصديق لوجوده او التصديق بموضوعيته والاول مندرج في موضوعات المسائل والثاني من المبادي التصورية والثالث من المبادي والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزء على حدة واجيب اما باختيار الاول قولهم الموضوع مندرج في المسائل قلنا نعم ولكن لشدة الاحتياج اليه والاعتناء من حيث ان المقصود من العلم معرفة احواله والبحث عنها عند [illegible] وربما يقال ان المسائل ليست هي مجموع الموضوعات او المحمولات والنسبة بل هي المحمولات المنتسبة الى الموضوعات فرع عن المحتمل الذاتي اختيارا في

فان مفهوم [illegible]
بالارتجيه [illegible]
من الكلمات ينتج [illegible]
[illegible]
او صادق [illegible]

حاشية شرح المطالع وقد نظر بعض بانه لو كان المسائل نفس المحمولات المنتسبة لوجب عد
التصورات من موضوع العلم جزء من المسائل فقد يراد باخشيار الشيء والعذر جامع او بالثالث والعذر جامع
والرابع بعد المحمولات واما المبادي فهي قسمان تصورية وتصديقية اما التصورية فهي حدود الموضوعات
وحدود اجزائها ان كانت مركبات وحدود اعراضها كقول الآباء في صدر كتبهم الكلمة لفظ موضوع
لمعنى مفرد والاسم معناه مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة والمنصرف ما ليس فيه علتان
من علل التسع وغير منصرف ما فيه علتان منها والمعرب كذا والمبني كذا والمذكر كذا والمؤنث كذا
وامثالها واما التصديقية فهي المقدمات بديهية او نظرية مبينة في علم آخر مبني عليها قياسات
العلم وتسمى الاولى علوما متعارفة اما الثانية فان اذعن بها المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت
اصولا موضوعة وان انكرها بالاستنكار سميت مصادرات وربما يكون مقدمة واحدة
بالنظر الى شخص اصلا موضوعا وبالنظر الى آخر مصادرة ثم قد يطلق المبادي على ما يبتدأ به قبل الشروع
في المقصود سواء كان داخلا في العلم او خارجا عنه والمقدمة على ما يتوقف عليه الشروع في العلم ولو على
وجه الخبرة والبصيرة كتصور العلم وموضوعه وغايته ووجه تسميته وغير ذلك مما يعين الطالب على الشروع
ويفيد لزيادة البصيرة اختتام قد جرت عادة القدماء بانهم يذكرون في صدر كتبهم ما يسمونه
بالرؤوس الثمانية الاول الغرض من العلم اي السبب الكامل على اقدام الشيء لما يترتب عليه بعد حصوله
من المنافع والفوائد ليتشوق اليه الطالب ولا يكون في طلبه عبثا ويتحمل المشاق في طلبه الثاني
وجه التسمية كما قالوا انما سمي المنطق منطقا لانه يقوي المنطق اي التكلم مع الخصم على كونه مصدرا
ميميا او اسم مكان من النطق بالمعنى المذكور واطلق عليه مبالغة اذ لانه مظهر للنطق اذ لانه
سلك النخوة الناطقة اي المدركة مسلك الصواب بناء على كونه ماخوذا من النطق بمعنى الادراك

الرابع المؤلف

الرابع المؤلف ليكن نفس المتعلم بناء على ما هو الشان بين ذوي العقول الناقصة من معرفة
حال القول برتبة الرجال ان كان المقرر عند اهل النظر انهم يعرفون الرجال بالمقال وروي
عن مولانا علي ابن ابي طالب انه قال لا تنظر الى من قال بل من تنظر الى ما قيل كما قالوا ان مؤلف
المنطق هو المعلم الاول ارسطو بلغة بامر ذي القرنين الخامس العلم الذي هو يقصد من ماهية جنس
من اجناس العلوم من العقليات والنقليات الاصولية والفروعية السادس انه في اي مرتبة
ليشرع الشارع فيه بعد تحصيل ما يتوقف عليه من العلوم السابقة السابع قسمة العلم على اقسام
بان يقال هذا الكتاب ذكر باب الاول في كذا والثاني في كذا الخ وقد كان شايعا بين القدماء انهم يفصلون
العلم والكتاب واما المتاخرون فقسمها يفصلون شيئا منهما حذرا من الاطالة وان جاز الطبع من
اللهم الثامن انحاء تعليمية كالتقسيم وهو التكثير من فوق بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب فيجب على
الطالب ضع طرفي المطلوب ثم اطلب جميع ما يصلح الموضوعية كل منهما او محمولية لهما سواء كانت محمولة بلا واسطة
او لا بواسطة حتى يحصل من الشكل والثاني او غيرهما مرادك ولنختم على هذا القدر ما اوردنا بايراده حامدين
لله على ما وفقنا به من اتمامه شاكرين له على ما اختصنا به من انواع انعامه اتفق خفاف القلم عن التحرير في صبيحة
عشية ليلة الثلثاء سابع عشرة شهر ربيع الثاني من الشهور في سلك سنة ١٢٣٧ مائتين وسبع عشر بعد الالف
من الهجرة النبوية المطهرة قد اتفق التاريخ الاتمام قد تمت الفوائد الصادقية في اليد الحقير المذنب الوصي
ابراهيم ابن محمد اسمعيل الطبيب في يوم الاربع من شهور شعبان المعظم
في سنة ١٢٩٥ والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحروف

فنذكر ان اول الحروف نقطة وهذه النقطة سارية في كل الحروف فمبدأ كل الحروف النقطة في علم الحروف
والنقطة مربسيط ويتم يصير الف والالف قد زالت تبدو ما يصير باء والباء هكذا الالف والالف قد

انعطف على الباء

حاشية شرح المطالع وقد نظر بعض بانه لو كان المسائل نفس المحمولات المنتسبة لوجب عد

التصورات من موضوع العلم جزء برأسه فقد بر او باختيار الثاني والعذر عامر او بالثالث والعذر عامر

والرابع بعد المحمولات واما المبادئ فهي قسمان تصورية وتصديقية اما التصورية فهي حدود الموضوعات

وحدود اجزائها ان كانت مركبات وحدود اعراضها كقول الآباء في صدر كتبهم الكلمة لفظ موضوع

مفرد والاسم معناها مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة والمتصرف ما ليس فيه علتان

من علل التسع وغير متصرف ما فيه علتان منها والمعرب كذا والمبني كذا والمذكر كذا والمؤنث كذا

وامثالها واما التصديقية فهي المقدمات بديهية او نظرية متينة في علم آخر مبني عليها قياسات

العلم ثم الاولى علوما متعارفة اما الثانية فان اذعن بها المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت

اصولا موضوعة وان انكرها بالاستنكار سميت مصادرات وربما يكون مقدمة واحدة

بالنظر الى شخص اصلا موضوعيا وبالنظر الى آخر مصادرة ثم قد يطلق المبادئ على ما يتقدم قبل الشروع

في المقصود سواء كان داخلا في العلم او خارجا عنه والمقدمة على ما يتوقف عليه الشروع في العلم ولو على

وجه الكثرة والبصيرة كتصور العلم وموضوعه وغايته وهي تنبيه وغير ذلك مما يعين الطالب على الشروع

ويصير لزيادة البصيرة **اختتام** قد جرى ان القدماء كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما يسمونه

بالرؤوس الثمانية الاول الغرض من العلم اي السبب الكامل على اقدام الشيء لما يترتب عليه بعد حصوله

من المنافع والفوائد لتتشوق اليه الطالب ولا يكون في طلبه عبثا ويتحمل المشاق في طلبه الثالث

وجه التسمية كما قالوا انما سمي المنطق منطقا لانه يقوي المنطق اي المتكلم مع الخصم على كونه مصدرا

مسميا او اسم مكان من النطق بالمعنى المذكور يطلق عليه مبالغة لذلك لانه مظهر للنطق اذ لانه

سلك النفوس الناطقة اي المدركة مسلك الصواب بناء على كونه ماخوذا من النطق بمعنى الادراك

الرابع المؤلف

---

٤٢ ... ١٢٢٦

الرابع المؤلف ليكن نفس المتعلم بناء على ما هو الشأن بين ذوي العقول الناقصة من معرفة

حال القول بمراتب الرجال وان كان المقرر عند اهل النظر انهم يعرفون الرجال بالمقال ويروى

عن مولانا علي بن ابي طالب انه قال لا تنظر الى من قال انظر الى ما قيل كما قالوا ان مؤلف

المنطق هو المعلم الاول ارسطو باشارة باعثه ذي القرنين كما ان العلم الذي هو بعيد من ماهيته جنس

من اجناس العلوم من العقليات والنقليات الاصولية والفروعية السادس انه في مرتبة

ليشرع الشارع فيه بعد تحصيل ما يتوقف عليه من العلوم السابقة السابع قسمة العلم على اقسام

بان يبين هذا الكتاب ذكر الباب الاول في كذا والثاني في كذا الخ وقد كان شائعا بين القدماء انهم يفصلون

العلم والكتاب واما المتاخرون فقد تركوا تفصيلهما شيئا منهما خوفا من الاطالة وان جاز الطبع بقصد

الفهم الثامن انحاء تعليمه كالتقسيم وهو التكثير من فوق بان يبين اذا اردت تحصيل مطلب

الطالب ضع طرفي المطلوب ثم اطلب جميع ما يصلح الموضوعية كل منهما او محمولية بهما سواء كانت محمولة لها

اولا بواسطة حتى تحصل من الحمل والثاني لغيرهما مرادك ولنختم على هذا القدر ما اوردنا بارادة حامدين

له على وفقنا به من اتمامه شاكرين له على ما خصصنا به من انه مر لقد اتفق خفاف القلم عن تأليفه في يوم صفر

عشية ليلة الثلثاء سابع عشرة شهر ربيع الثاني من الشهور في سلك سنة ١٢٧ مائتين وسبع عشر بعد الالف

من الهجرة النبوية المطهرة قد اتفق التاريخ الاتمام قد تمت الفوائد الصادقية في اليد الحقير المذنب الوجيع

ابراهيم ابن حكيم اسمعيل الطبيب في يوم الاربعاء من شهور شعبان المعظم

بسم الله الرحمن الرحيم

في سنة ١٢٩٥ والله اعلم

باب الحروف

فنقول ان اول الحروف نقطة وهذه النقطة شارعي كل الحروف فيعبر كل النقطة في علم الحروف

والنقطة مربسط ويقم يصير الف والالف قد زلت تبدر ما يصير باء والباء تكسير الالف والالف قد

التعطف على البا